

الدليل التنظيمي لإدارة التعليم العامة



فهرس المحتويات

ص	المحتوى	٩	ص	المحتوى	٩
41	المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي	18	4	مقدمة	1
43	المخاطر والالتزام	19	6	نبذة تاريخية	2
45	التطوير والتحول	20	8	الهيكل التنظيمي	3
51	الموارد البشرية	21	10	مبادئ وقواعد استرشاديه	4
58	المساعد للشؤون التعليمية	22	13	التعربفات والمفاهيم في الدليل	5
60	القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية	23	17	المهام الإدارية المشتركة – إدارات	6
62	مكتب المساعد للشؤون التعليمية	24	19	الالتزامات الإدارية المشتركة	7
64	وحدة دعم التميز المدرسي	25	21	مدير عام التعليم	8
66	أداء التعليم	26	23	القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم	9
73	الطفولة المبكرة	27	25	مكتب مدير عام التعليم	10
77	تنمية القدرات	28	27	الاتصال المؤسسي	11
82	المساعد للخدمات	29	29	المراجعة الداخلية	12
84	القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات	30	31	الشؤون القانونية	13
86	مكتب المساعد للخدمات	31	33	تقويم الأداء المعرفي والمهاري	14
88	الأمن والسلامة والمرافق	32	35	الوعي الفكري	15
90	جودة الخدمات	33	37	الاستثمار والشراكات	16
92	الخدمات المشتركة	34	39	مكتب التعليم الخاص	17



المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشربة المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية وحدة دعم التميز المدرسي أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة

نبذة تاربخية الهيكل التنظيمي مبادئ وقواعد استرشاديه التعريفات والمفاهيم في الدليل المهام الإدارية المشتركة - إدارات الالتزامات الإدارية المشتركة مدير عام التعليم القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم مكتب مدير عام التعليم الاتصال المؤسسي المراجعة الداخلية الشؤون القانونية تقويم الأداء المعرفي والمهاري الوعي الفكري الاستثمار والشراكات مكتب التعليم الخاص

مقدمة



بسم الله الرحمن الرحيم

من منطلق سعي وزارة التعليم إلى تأسيس إطار تنظيمي مبني على أفضل الممارسات في هذا المجال لرسم علاقات اتصال واضحة لمختلف المكونات التنظيمية للوزارة، وذلك لمساعدتهم على تحقيق أهدافهم بفاعلية أكثر وممكنات إدارية أكبر.

لذا تم بناء هذا الدليل التنظيمي المتكامل لتعريف الأهداف والمهام والارتباطات التنظيمية لإدارة التعليم العامة بكافة قطاعاتها الإدارية التي يتكون منها الهيكل التنظيمي لهذه القطاعات وكافة وحداتها التنظيمية الأصغر على جميع المستويات الإدارية، ثم سيتبعه لاحقاً أدلة توصيف الوظائف، وأدلة السياسات وإجراءات العمل بإدارة التعليم العامة، وذلك بغية بلوغ المستوى التنظيمي المأمول له والذي يتلاءم مع أهمية الأهداف التي تعمل الوزارة وإدارات التعليم العامة من أجلها وفقاً لرؤية المملكة 2030.

ونسأل الله التوفيق والسداد.

وزير التعليم

يوسف بن عبدالله البنيان



المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشربة المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية وحدة دعم التميز المدرسي أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة

نبذة تاربخية الهيكل التنظيمي مبادئ وقواعد استرشاديه التعريفات والمفاهيم في الدليل المهام الإدارية المشتركة - إدارات الالتزامات الإدارية المشتركة مدير عام التعليم القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم مكتب مدير عام التعليم الاتصال المؤسسي المراجعة الداخلية الشؤون القانونية تقويم الأداء المعرفي والمهاري الوعي الفكري الاستثمار والشراكات مكتب التعليم الخاص

مقدمة



نشأة التعليم العام:

كان ظهور أول نظام للتعليم في المملكة العربية السعودية عندما تم إنشاء مديرية المعارف عام 1344هـ وكانت بمثابة إرساء حجر الأساس لنظام التعليم للبنين، وفي عام 1346هـ صدر قرار تشكيل أول مجلس للمعارف وكان الهدف منه وضع نظام تعليمي يشرف على التعليم في منطقة الحجاز، ومع قيام المملكة العربية السعودية اتسعت صلاحيات مديرية المعارف ولم تعد وظيفتها قاصرة على الإشراف على التعليم في الحجاز بل شملت الإشراف على التعليم في المملكة كلها، وكانت تضم حينها (323) مدرسة وكانت قد بدأت بأربع مدارس.

في عام 1373ه تم إنشاء وزارة المعارف في عهد الملك سعود بن عبدالعزيز آل سعود، وكانت امتداداً وتطويراً لمديرية المعارف، وقد أسند إليها التخطيط والإشراف على التعليم العام للبنين في مراحله الثلاث (الابتدائية ومعهد المتوسط - الثانوي)، وكان الملك فهد بن عبدالعزيز آل سعود هو أول وزيرٍ لها، وفي عام 1379ه تم إنشاء الرئاسة العامة لتعليم البنات في عهد الملك فيصل بن عبدالعزيز آل سعود وبعدد (15) مدرسة ابتدائية ومعهد معلمات متوسط واحد، وكانت برئاسة الشيخ عبدالعزيز ناصر الرشيد، ومع تطور التعليم صدر المرسوم الملكي بضم الرئاسة العامة لتعليم البنات إلى وزارة المعارف عام 1423هـ، وبعد عام تم تحويل مسمى وزارة المعارف إلى وزارة التعليم.

دمج وزارة التربية والتعليم ووزارة التعليم العالى:


في عام 1436هـ أصدر خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود الأمر الملكي الكريم رقم (أ /67) وتاريخ 9 / 4 /1436هـ بدمج وزارة التعليم العالي ووزارة التربية والتعليم في وزارة واحدة تحت مسمى وزارة التعليم.



المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشربة المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية وحدة دعم التميز المدرسي أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة

نبذة تاريخية الهيكل التنظيمي مبادئ وقواعد استرشاديه التعريفات والمفاهيم في الدليل المهام الإدارية المشتركة - إدارات الالتزامات الإدارية المشتركة مدير عام التعليم القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم مكتب مدير عام التعليم الاتصال المؤسسي المراجعة الداخلية الشؤون القانونية تقويم الأداء المعرفي والمهاري الوعي الفكري الاستثمار والشراكات مكتب التعليم الخاص

مقدمة



المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشربة المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية وحدة دعم التميز المدرسي أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة

نبذة تاريخية الهيكل التنظيمي مبادئ وقواعد استرشاديه التعريفات والمفاهيم في الدليل المهام الإدارية المشتركة - إدارات الالتزامات الإدارية المشتركة مدير عام التعليم القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم مكتب مدير عام التعليم الاتصال المؤسسي المراجعة الداخلية الشؤون القانونية تقويم الأداء المعرفي والمهاري الوعي الفكري الاستثمار والشراكات مكتب التعليم الخاص

مقدمة





مزارة التعليم Ministry of Education


مبادئ وقواعد استرشادية من الناحية التنظيمية

نبذة عامة للمستوبات التنظيمية ومبادئ تصنيف الوحدات الإداربة بينها

- لا يشترط استخدام جميع المستوبات التنظيمية في التنظيم الإداري، حيث يعتمد ذلك على عدة عوامل منها:
 - حجم وطبيعة الأعمال
 - تعدد المواقع الجغرافية التابعة للجهة
- يتم تصنيف الوحدة التنظيمية بمستوى إدارة عامة في حال أسندت إليها مهام أساسية تتعلق برسالة إدارة التعليم، كمساعد الشؤون التعليمية.



إشرافية مساندة



المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشربة المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية وحدة دعم التميز المدرسي أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة

مقدمة نبذة تاريخية الهيكل التنظيمي مبادئ وقواعد استرشاديه التعريفات والمفاهيم في الدليل المهام الإدارية المشتركة - إدارات الالتزامات الإدارية المشتركة مدير عام التعليم القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم مكتب مدير عام التعليم الاتصال المؤسسي المراجعة الداخلية الشؤون القانونية تقويم الأداء المعرفي والمهاري الوعي الفكري الاستثمار والشراكات مكتب التعليم الخاص





التعريفات والمفاهيم في الدليل

إن للمفاهيم والمصطلحات الواردة في هذا الدليل التعاريف التالية:

التعريف	المصطلح
وزير التعليم	الوزير
ديوان وزارة التعليم والقطاعات التابعة لها	الوزارة
المقر الرئيسي لوزارة التعليم	ديوان الوزارة
إطار تنظيمي يوضح علاقة الترابط بين المكونات التنظيمية لإدارة التعليم، ويتم بناءً عليه توزيع الأعمال والمهام والأنشطة اللازمة لتحقيق أهداف الإدارة.	الهيكل التنظيمي
كتيب يتضمن معلومات تفصيلية لإدارة التعليم تشمل الهيكل التنظيمي ومهام ومسؤوليات الوحدات التنظيمية في إدارة التعليم اللازمة لتحقيق أهدافها.	الدليل التنظيمي
الأعمال والأنشطة التي يتم إسناد تنفيذها لمنسوبي الوحدة التنظيمية (الإدارة/ القسم/الخ) بما يتواءم مع السياسات وإجراءات العمل المحددة لهذه الوحدة.	المهام والمسؤوليات
أدوات تنظيمية تعمل على تحويل رسالة وقيم المنظمة إلى أفعال من خلال تعريف قواعد تنفيذ العمل فها، وتطبيق المستوى الأول من تخفيف احتمالية وقوع المخاطر، ويتم إصدار السياسات على مستويات مختلفة من المنظمة.	السياسات
إطار عمل يصف الطريقة التي ستعمل من خلالها إدارة التعليم على تحقيق قيمتها المضافة، من خلال تحديد الاتجاهات والأولويات والأهداف متوسطة وبعيدة المدى.	الاستراتيجية
احتمالية وقوع حدث أو موقف في مكان معين خلال فترة زمنية محددة لأسباب ومصادر داخلية أو خارجية قد يؤثر في المسار الطبيعي لإدارة التعليم، والأثار المترتبة على وقوع هذا الحدث	المخاطر
الأفراد والمجموعات المتأثرة والمؤثرة بنتائج أعمال إدارة التعليم، ويحققون بالتالي قيمة مضافة نتيجة تفاعلهم مع نشاطاتها.	أصحاب المصلحة





التعريفات والمفاهيم في الدليل

إن للمفاهيم والمصطلحات الواردة في هذا الدليل التعاريف التالية:

التعريف	المصطلح	
وحدة إدارية إشرافية ترتبط تنظيمياً بنائب الوزير للتعليم العام وتعنى بإدارة ودعم العمليات والمؤسسات التعليمية بجميع مكوناتها ضمن النطاق الجغرافي المخصص لها.	إدارة التعليم العامة	
جميع مدارس التعليم العام للمراحل الابتدائية والمتوسطة والثانوية، ومدارس تحفيظ القرآن الكريم، ومدارس الطفولة المبكرة، ومدارس التعليم المستمر، والمدارس السعودية بالخارج، وما في حكمها من مؤسسات التعليم العام التي تدار من قبل وزارة التعليم وقطاعاتها		
المدارس التي توفر الخدمات التعليمية للأطفال (من سن شهر وحتى الصف الثالث الابتدائي، وتشمل حضانات الأطفال، ورياض الأطفال، والصفوف الأولية، "بنين- بنات")	مدارس الطفولة المبكرة	
المدارس التي توفر الخدمات التعليمية للأطفال (من سن 3 سنوات وحتى 6 سنوات، ما قبل سن المدرسة "بنين- بنات").	مدارس رياض الأطفال	
المنشآت التي توفر خدمات رعاية الأطفال (من سن شهر وحتى 3 سنوات، ما قبل سن رياض الأطفال "بنين- بنات").	حضانات الأطفال	
المدارس التي توفر الخدمات التعليمية لمن تجاوزوا سن التعليم الإلزامي، ولم يحظوا بفرصة مواصلة تعليمهم بمدارس التعليم العام.	مدارس التعليم المستمر	
المدارس التي توفر الخدمات التعليمية لأبناء السعوديين الموفدين والعاملين والمبتعثين في الخارج.	المدارس السعودية بالخارج	
جميع مدارس التعليم الأهلي والعالمي والأجنبي وما في حكمها من مؤسسات التعليم العام غير الحكومية	مدارس التعليم الخاص	
الوحدات التنظيمية التابعة لإدارة التعليم وفقاً للهياكل التنظيمية المعتمدة.	القطاعات	
المؤسسات الحكومية وغير الحكومية خارج نطاق وزارة التعليم وقطاعاتها، التي تتعامل معها إدارة التعليم خلال تنفيذ مهامها وأنشطتها.	الجهات	





التعريفات والمفاهيم في الدليل

إن للمفاهيم والمصطلحات الواردة في هذا الدليل التعاريف التالية:

التعريف	المصطلح
تشكيل مؤقت من مجموعة من منسوبي الوحدات التنظيمية لإدارة التعليم برئاسة أحدهم، يوكل إلهم إنجاز مهام/ مهمة تخصصية محددة.	فريق العمل
تشكيل تنظيعي دائم/ مؤقت من مجموعة من منسوبي إدارة التعليم/ خارجها برئاسة أحدهم، يوكل إليهم إنجاز مهام/ مهمة تخصصية محددة.	اللجنة
وحدات تنظيمية يُسند إلها تنفيذ المهام المتعلقة بتحقيق الهدف الأساسي الذي أنشئت من أجله إدارة التعليم، مثل: الوحدات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية	وحدات أساسية
وحدات تنظيمية يُسند إلها مهام تدعم وتُمكّن تنفيذ مهام الوحدات التنظيمية الأساسية والإشرافية في تحقيق أهداف إدارة التعليم، مثل: وحدات الموارد البشرية، المالية، المشتريات.	وحدات مساندة
وحدات تنظيمية يُسند إليها مهام تضمن تخطيط وتنظيم ومتابعة أعمال إدارة التعليم وضمان سير العمل فيها بالشكل المطلوب والامتثال للمتطلبات الداخلية والخارجية التي تنظم عمل الجهة، مثل: وحدات التخطيط، المراجعة الداخلية، جودة الخدمات، المخاطر والالتزام	وحدات إشرافية
سلسلة الأنشطة أو الإجراءات التي تؤديها إدارة التعليم لتلبية احتياجات المستفيدين الداخليين والخارجيين عبر قنوات تقديم الخدمات المختلفة وتكون مبنية على التفاعل بين المستفيد و مقدم الخدمة	الخدمة
مجموعة من الأنشطة والمهام التي تتفاعل فيما بينها من أجل تحويل مدخل إلى مخرج معين وتؤدي إلى تحقيق قيمة مضافة	الإجراء
الإجراءات التي ينتج عنها خدمات يستفيد منها متلقي الخدمة الخارجي بالنسبة لإدارة التعليم (طالب، ولي أمر، مؤسسة مجتمع)، وترتبط هذه الإجراءات بالرسالة التي وجدت إدارة التعليم لتنفيذها.	الإجراءات الأساسية
الإجراءات التي ينتج عنها خدمات يستفيد منها متلقي الخدمة الداخلي (موظف أو وحدة تنظيمية). مثال: (إجراءات الموارد البشرية، تقنية المعلومات، المالية) وغيرها	الإجراءات المساندة
الإجراءات التي يتم تنفيذها في إدارة التعليم لضمان سير العمل فها بالشكل المطلوب. مثال: (إجراءات التخطيط الاستراتيجي، المراجعة الداخلية ، الجودة وقياس الأداء المؤسسي) وغيرها	الإجراءات الإشرافية





مفاهيم " الارتباط الفني – الارتباط الإداري"

الارتباط الفني (اللامركزي)

- 1. المحاسبية على الوحدات التنظيمية الإشرافية في ديوان الوزارة.
- 2. اتخاذ القرارات والخطط المستقبلية بشكل مركزي ومنسَّق، مع بطء في التنفيذ والاستجابة للمتغيرات.
- 3. وحدة عملية التخطيط على كافة المستويات التنظيمية وتقليل وجود الخطط المختلفة بكافة أنواعها.
- . أكثر فاعلية للحوكمة من جانب المفاضلة والترشيح للقيادات والموظفين المستهدفين، وفقاً لحوكمة اختيار القيادات.
- 5. لا يدعم الاستقلالية الإدارية للمستويات التنظيمية المختلفة التي تشرف علها الوحدات التنظيمية الإشرافية في ديوان الوزارة، ويرسخ تعميق مفهوم المركزية في اتخاذ القرار الفني وذلك بدلاً من تفويض مزيد من الصلاحيات الفنية والاستقلالية والإدارية لإدارات التعليم العامة.
 - 6. تحمل المزيد من الأعباء وضعف القدرة على أداء العمل وفقاً للمحددات الزمنية المتعارف عليها في هذا الجانب.
 - 7. إضعاف الذراع القانوني والرقابي والمساند لمدير إدارة التعليم العامة.
- ويادة وتعقيد الارتباطات التنظيمية بين المستويات التنظيمية في منظومة التعليم (من نقاط الضعف التي تم تشخيصها في التحليل الاستراتيجي لقطاع التعليم).
- 9. تعقيد خط التسلسل الإداري (Chain of Command) بسبب زيادة المستويات الإشرافية بما لا يتناسب مع الصلاحيات المفوضة لإدارات التعليم العامة.
- 10. بناء حوكمة العمل استناداً للتنظيم الإداري الرأسي وليس وفقاً لانسيابية تنفيذ الخدمات/العمليات الأفقية (ممارسة تقليدية غير مثلى في الحوكمة والتنظيم).

- تعزيز تفويض صلاحيات اتخاذ القرار، وتفعيل مفهوم اللامركزية في التخطيط التشغيلي والتنفيذ وفق رؤية المملكة
 2030، للقطاعات التنفيذية خارج ديوان الوزارة بدءاً بإدارة التعليم العامة ووصولاً للمدرسة (أهداف برنامج تنمية القدرات البشرية).
- 2. تكون المحاسبية في مجال التنفيذ على الوحدات التنظيمية المرتبطة بإدارة التعليم العامة ومن ثم على إدارة التعليم العامة وليس على النتائج تستلزم تفويضاً كاملاً العامة وليس على الوحدات الإشرافية في ديوان الوزارة. (قاعدة تنظيمية: المحاسبية على النتائج تستلزم تفويضاً كاملاً للصلاحيات).
- قبل المستويات التنظيمية الدنيا والتنفيذية (لقربهم للعملية التنفيذية وللإشكاليات التي تواجههم في التنفيذ).
 - 4. تحقيق المرونة (Agility) والانسيابية في تنفيذ الإجراءات والاستجابة للمتغيرات.
 - 5. إتاحة فرصة أكبر لتطوير المهارات المعرفية والإدارية لهذه المستويات.
- 6. تخفيف الأعباء على الوحدات التنظيمية الإشرافية في ديوان الوزارة، وتفرغها للجوانب الاستراتيجية، والتشريعية، والرقابية، ومتابعة الالتزام وقياس الأداء المؤسسي، وإعداد الضوابط والمعايير ذات العلاقة بتخصصية العمل.
 - 7. يدعم الاستقلالية الإدارية وجانب من الفنية لإدارات التعليم العامة.
- 8. زيادة القدرة الإنتاجية والتركيز على كيفية أداء العمل وفقاً للمحددات الزمنية المتعارف عليها في هذا الجانب للمستوبين التنظيميين المختلفين.
 - 9. تمكين المستوبات التنظيمية التنفيذية من المشاركة في عمليات اتخاذ القرار، وفاعليتهم فيه.



المحتوى 🔻

المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشربة المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية وحدة دعم التميز المدرسي أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة

مقدمة نبذة تاريخية الهيكل التنظيمي مبادئ وقواعد استرشاديه التعريفات والمفاهيم في الدليل المهام الإدارية المشتركة – إدارات الالتزامات الإدارية المشتركة مدير عام التعليم القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم مكتب مدير عام التعليم الاتصال المؤسسي المراجعة الداخلية الشؤون القانونية تقويم الأداء المعرفي والمهاري الوعي الفكري الاستثمار والشراكات مكتب التعليم الخاص





المهام الإدارية المشتركة على مستوى إدارات التعليم العامة ووحداتها التنظيمية





سرد المهام الإدارية المشتركة بين إدارات التعليم العامة ذات المستوى الإداري المتماثل

- إعداد الخطط التشغيلية، والميزانية التقديرية لنشاط إدارة التعليم العامة (الإدارة)، وذلك في إطار الأهداف والسياسات العامة للوزارة وبالتنسيق مع وكالة التخطيط، ومتابعة تنفيذها بعد اعتمادها.
 - 2. اقتراح السياسات العامة الموجهة للنشاط التخصصي للإدارة، والإشراف على تنفيذها بعد اعتمادها.
- الإشراف الإداري المبني (المتخصص) على القطاعات والوحدات الإدارية المرتبطة بها، والتنسيق فيما بينها بما يضمن التكامل بين نشاطاتها والاستفادة القصوى من الإمكانات المتاحة لها.
 - تطبيق الأنظمة واللوائح والتعليمات المعتمدة للقطاعات والوحدات الإدارية المرتبطة بها.
 - 5. اقتراح المبادرات والبرامج والمشروعات ذات العلاقة بأهداف الإدارة في ضوء توجهات الخطط المستهدفة.
- 6. متابعة مؤشرات الإدارة والمبادرات والبرامج والمشروعات التي تشرف علها بشكل دوري واتخاذ الإجراءات التصحيحية اللازمة.
- المتابعة الإدارية المهنية (المتخصصة) للقطاعات والوحدات الإدارية المرتبط بالإدارة، والتنسيق فيما بينها بما يضمن التكامل بين نشاطاتها والاستفادة القصوى من الإمكانات المتاحة لها.
 - 8. متابعة تنفيذ البرامج والمشروعات التي تندرج تحت ملاك الإدارة وضمان تناسقها مع ما هو مستهدف لها.
- 9. دراسة الخطط والبرامج والقواعد والتعليمات والمقترحات الخاصة بتطوير العمل والمقدمة من القطاعات والوحدات الإدارية المرتبطة بها والمنظمة لأعمالها، واستكمال إجراءات إقرارها وفقاً للصلاحيات المخولة للإدارة.
- 10. إنشاء اللجان الداخلية حسب حاجة العمل في الإدارة، علماً أن الأصل هو انجاز العمل من خلال الوحدات الإدارية التابعة

- 11. المشاركة في اللجان المكلفة بأعمال ذات علاقة بالقطاعات والوحدات الإدارية المرتبطة بها.
- 12. القيام بالأعمال الإدارية وإنجاز المعاملات ذات العلاقة حسب التوجيهات والمدة الزمنية المحددة لها.
- 13. تفعيل التنسيق والتعاون بين الإدارة واللجان والقطاعات ذات العلاقة بالوزارة وخارجها حسب الإختصاص وعن طريق تفعيل حوكمة الوزارة المعتمدة.
- 14. تقديم الاقتراحات اللازمة لتعديل أو تطوير الأنظمة واللوائح والتعليمات والقرارات والإجراءات الإدارية الخاصة بنشاط الإدارة والوحدات الإدارية المرتبطة بها وفقاً لحاجة العمل والمتغيرات المستجدة.
- 15. جمع وتصنيف وحفظ البيانات والمعلومات اللازمة لسير العمل في الإدارة والوحدات الإدارية المرتبطة بها والعمل على تحديثها وتطوير نظم حفظها واسترجاعها ومتابعة المستجدات العلمية ذات العلاقة بتخصصية الإدارة بالتنسيق مع ذوي العلاقة.
- 16. دراسة الصعوبات والتحديات التي تعترض سير العمل في القطاعات والوحدات الإدارية المرتبط بها، والعمل على تذليلها
- 17. تحديد احتياجات الإدارة والوحدات الإدارية المرتبطة بها من القوى العاملة ومتابعة توفيرها وتدريبها ، والمعدات والأدوات اللازمة ومتابعة توفيرها وتطويرها.
- 18. إعداد التقارير الدورية عن إنجازات الإدارة وتقديم الاقتراحات اللازمة لتطويرها، ورفعها إلى المستوى الإداري المرتبطة به لاتخاذ القرار اللازم بشأنها.
 - 19. المشاركة في المعارض والندوات والفعاليات وفق الاختصاص والأنظمة واللوائح المنظمة لذلك.
 - 20. القيام بأية مهام أخرى تكلف بها الإدارة في مجال اختصاصها.



المحتوى 🔻

المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشربة المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية وحدة دعم التميز المدرسي أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة

مقدمة نبذة تاريخية الهيكل التنظيمي مبادئ وقواعد استرشاديه التعريفات والمفاهيم في الدليل المهام الإدارية المشتركة - إدارات الالتزامات الإدارية المشتركة مدير عام التعليم القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم مكتب مدير عام التعليم الاتصال المؤسسي المراجعة الداخلية الشؤون القانونية تقويم الأداء المعرفي والمهاري الوعي الفكري الاستثمار والشراكات مكتب التعليم الخاص





الالتزامات الإدارية المشتركة على مستوى إدارات التعليم العامة ووحداتها التنظيمية



سرد الالتزامات الإدارية المشتركة على مستوى إدارة التعليم العامة والوحدات الإدارية المرتبطة بها

- الالتزام بتحقيق مؤشرات الأداء الخاصة بإدارة التعليم العامة والوحدات التنظيمية التابعة لها.
- . الحرص على انجاز العمل بكفاءة وفاعلية وفي أقصر وقت ممكن وتقليل الهدر الرأسمالي والتشغيلي.
- 3. عقد اتفاقات ضمان تنفيذ الخدمة الداخلية Operational-Level Agreement (OLA) بين الوحدات التنظيمية ذات الأعمال المترابطة أو المشتركة (الإدارات الأقسام/الوحدات)حسب الحاجة.
 - 4. الالتزام بالتعاون/التنسيق مع الوحدات الأخرى متى ما ورد النص في الدليل التنظيمي أو متى ما تطلب انجاز العمل ذلك.
 - 5. التعاون وروح الفريق الواحد بين الوحدات التنظيمية المختلفة بما يعزز تحقيق أهداف الوزارة.
 - 6. الحرص على المصلحة العامة عند أداء المهام.
 - 7. الالتزام بأخلاقيات العمل وفق ما ورد في مدونة السلوك الوظيفي لموظفي الدولة.
 - 8. التقيد بمسميات الوحدات التنظيمية الواردة في الدليل التنظيمي.
- 9. التقيد بالتقسيمات التنظيمية للوحدات التنظيمية الواردة في الدليل التنظيمي (الإدارة العامة/المساعد الإدارة -القسم – وحدة).
- 10. المحافظة على سرية المعلومات والمعاملات الورقية والإلكترونية وعدم تناقلها خارج الإدارة أو داخلها لمن ليس له صلاحية الاطلاع عليها.
 - 11. المحافظة على المعاملات الورقية وحفظها من التلف والضياع وأرشفتها إلكترونياً.

- 12. مخاطبة القطاع المختص بالتنظيم الإداري في الوزارة (وكالة الوزارة للموارد البشرية) في حال الحاجة لتغيير/إضافة/حذف وحدات تنظيمية أو مهام تفصيلية.
 - 13. التقيد بالمهام المنوطة بها وبالوحدات التنظيمية عند استصدار قرارات إدارية.
 - 14. الإشارة بمسميات الوحدات التنظيمية ومهامها الواردة في الدليل التنظيمي عند استصدار قرارات التكليف.
- 15. العزام رؤساء الوحدات التنظيمية بتعريف مدخلات ومخرجات الإجراءات الخاصة بالوحدة التنظيمية والنماذج المستخدمة: المستخدمة والوقت اللازم لإكمال الإجراء. مثال ذلك في إجراء «إعداد الخطة التشغيلية للإدارة»: النماذج المستخدمة: (الخطة التشغيلية، ميزانية الخطة التشغيلية)، المدخلات: (متطلبات الإدارة والوحدات التابعة لها، خطة الجهة الأعلى: مثل الإدارة العامة أو الوزارة)، والمخرجات: (الخطة التشغيلية للإدارة).
 - 16. الالتزام بالتسلسل التنظيمي في المراسلات الإدارية.
 - 17. الالتزام باستخدام البريد الإلكتروني الرسمي الخاص بالموظف في المراسلات الإدارية واعتماده كوسيلة تواصل رسمية.



المحتوى 🔻

المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشربة المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية وحدة دعم التميز المدرسي أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة

مقدمة نبذة تاريخية الهيكل التنظيمي مبادئ وقواعد استرشاديه التعريفات والمفاهيم في الدليل المهام الإدارية المشتركة – إدارات الالتزامات الإدارية المشتركة

مديرعام التعليم

القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم مكتب مدير عام التعليم الاتصال المؤسسي المراجعة الداخلية الشؤون القانونية تقويم الأداء المعرفي والمهاري الفكري الاستثمار والشراكات مكتب التعليم الخاص



مديرعام التعليم

مدير عام التعليم هو المسؤول الأول عن تنفيذ سياسة الوزارة التعليمية في الإدارة العامة للتعليم وتسيير أمورها لتحقيق أهدافها، ويرأس التنظيم الإداري لإدارة العامة ويمارس السلطات والاختصاصات المخولة له نظاماً.


المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشربة المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية وحدة دعم التميز المدرسي أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة

مقدمة نبذة تاريخية الهيكل التنظيمي مبادئ وقواعد استرشاديه التعريفات والمفاهيم في الدليل المهام الإدارية المشتركة - إدارات الالتزامات الإدارية المشتركة مدير عام التعليم

القطاعات المرتبطة بمديرعام التعليم

مكتب مدير عام التعليم الاتصال المؤسسي المراجعة الداخلية الشؤون القانونية تقويم الأداء المعرفي والمهاري الوعي الفكري الاستثمار والشراكات مكتب التعليم الخاص







المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشربة المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية وحدة دعم التميز المدرسي أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة

مقدمة
نبذة تاريخية
الهيكل التنظيمي
مبادئ وقواعد استرشاديه
التعريفات والمفاهيم في الدليل
المهام الإدارية المشتركة – إدارات
الالتزامات الإدارية المشتركة
مدير عام التعليم

مكتب مديرعام التعليم

الاتصال المؤسسي المراجعة الداخلية الشؤون القانونية تقويم الأداء المعرفي والمهاري الوعي الفكري الاستثمار والشراكات مكتب التعليم الخاص





مديرعام التعليم

(3)

توفير جميع الخدمات المتعلقة بالأعمال المساندة التي تربئ مناخاً مناسباً لمدير عام التعليم لأداء عمله بكفاءة وفاعلية.

- جدولة اجتماعات المدير العام والإعداد لعقدها.
- متابعة وإحالة توجيهات مدير عام التعليم حسب التخصص، داخل إدارة التعليم العامة وخارجها.
 - .. إدارة جميع المعاملات (وارد وصادر) المرسلة إلى/من مدير عام التعليم ومعالجتها.
 - أرشفة وحفظ الوثائق والتعاميم ضمن نطاق مكتب مدير عام التعليم.
- 5. ترتيب وتنظيم الخدمات اللوجستية المتصلة بضيوف مدير عام التعليم وبمهام المدير العام الرسمية.
- 6. متابعة جميع الأعمال المتعلقة بمكتب المدير العام مثل أعمال اللجان والمعاملات وتوجيهات مدير عام التعليم ونتائج اجتماعاته وغيرها.

المهام

والمسئوليات

الدعم والمتابعة

مكتب مدير

عام التعليم

السكرتارية

الاتصالات الإدارية



المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشربة المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية وحدة دعم التميز المدرسي أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة

مقدمة البيخية البيكل التنظيمي الميكل التنظيمي مبادئ وقواعد استرشاديه التعريفات والمفاهيم في الدليل المهام الإدارية المشتركة – إدارات الالتزامات الإدارية المشتركة مدير عام التعليم القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم مكتب مدير عام التعليم المراجعة الداخلية المراجعة الداخلية الشؤون القانونية المعرفي والمهاري الفكري

الاستثمار والشراكات

مكتب التعليم الخاص





الهدف

المهام

والمسئوليات



التعريف برسالة إدارة التعليم العامة وأهدافها، و إبراز مبادراتها و أنشطتها و إنجازاتها، وإدارة فعالياتها المحلية، وتسويق خدماتها بشكل احترافي بما يعزز الصورة الذهنية لها، وتوطيد علاقاتها مع المستفيدين والجهات الحكومية والخاصة والجمهور.

- . تطبيق سياسات وأطر المحتوى والنشر الاتصالي لإدارات التعليم.
- الالتزام بالمعايير بكافة مستوياتها وتخصصاتها الواجب توفرها في المتحدث الرسمي والقائمين بالعمل الاتصالي ومسؤولي رعاية المستفيدين، وأسس ومؤشرات تقييمهم فنياً.
 - تطبيق السياسات والإجراءات التي تضمن المحافظة على الهوية المؤسسية لإدارة التعليم.
 - 4. تطبيق المعايير والبروتوكولات والآليات الواجب اتباعها لإدارة الفعاليات والمراسم على مستوى الإدارة.
- 5. تطبيق استراتيجيات وخطط ومؤشرات الاتصال المؤسسي لوزارة التعليم بما يحقق رؤيتها وأهدافها ويعزز قدراتها الاتصالية، بالتنسيق مع القطاعات والجهات ذات العلاقة.
 - 6. تنفيذ استراتيجية الاتصال المؤسسي والخطط والحملات الاتصالية لإدارة التعليم، بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
- إدارة الأزمات الإعلامية المواكبة للأحداث/القرارات ذات الأثر المرتبطة بمنظومة التعليم ضمن اختصاصات إدارة التعليم بالتنسيق مع الإدارة العامة للاتصال المؤسسي.
- اعداد وصياغة المحتوى والمواد الاتصالية والابداعية باللغة العربية واللغة الإنجليزية لجميع الوسائل الإعلامية المحلية بما يتماشى مع
 سياسات العمل الاتصالي بالمملكة، بالتنسيق مع الإدارة العامة للاتصال المؤسسي.
- النشر عبر جميع قنوات النشر والتواصل التقليدية وبالتنسيق في ذلك مع وسائل الإعلام وقنوات التواصل الخارجية والجهات والقطاعات ذات العلاقة، بما يتوافق مع أهداف الإدارة وعلاقها مع جماهيرها، والعمل بمثابة مصدر وحيد لذلك.
- 10. إدارة جميع المنصات الاتصالية للجمهور، وعمليات النشر في المنصات الرقمية ضمن اختصاصات الإدارة وبما يتناسب مع الهوية المؤسسية للوزارة، بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - 11. التغطية الإعلامية للفعاليات والمناسبات والبرامج الخاصة بالإدارة.
 - 12. تنظيم الفعاليات التي تقام محلياً وتنفيذها وفقًا للمعايير والآليات المعتمدة.
 - 13. إدارة المسارح والصالات وقاعات الاجتماعات في إدارات التعليم، بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.

- 14. تطبيق الهوية المؤسسية للإدارة وتنفيذ القوالب الخاصة بها، بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
- 15. إعداد مواد ورسائل تسويقية موجهة لجمهور إدارات التعليم لتقديم وترويج صورة احترافية عن الإدارة ضمن قطاع التعليم، وتسويق ونشر خدمات الإدارة لمستفيديها بالتنسيق مع الجهات والقطاعات ذات العلاقة.
 - 16. تنفيذ جميع أنشطة التصميم الإلكتروني والجرافيكي الخاص بمجالات الاتصال المؤسسي في الإدارة.
 - 17. التنسيق مع الإدارة العامة للاتصال المؤسسي لتنفيذ خطط وحملات التسويق لبرامج ومبادرات ومشاريع الإدارة.
 - 18. التسويق بما في ذلك التسويق الاستباقي ونشر خدمات الإدارة لمستهدفيها بالتنسيق مع الجهات والقطاعات ذات العلاقة.
 - 19. تعزيز الاستشراف المستقبلي من خلال تطبيق أبعاد المعرفة التسويقية الاستراتيجية.
 - 20. تكوين نقطة رد مركزية على مستوى الإدارة للتعامل مع شكاوى المستفيدين بالتنسيق مع القطاعات المعنية.
- 21. متابعة طلبات رعاية المستفيدين (الاقتراحات والشكاوى والاستفسارات) الواردة من خلال القنوات الالكترونية خدمة (تواصل) وغيرها، وفق أحدث الممارسات، والتأكد من معالجتها ومتابعة ذلك مع القطاعات المعنية في الإدارة.
- 22. تفعيل اتفاقية ضمان الخدمة الداخلية وآلية التصعيد المعتمدة و لمعالجة الطلبات لكافة الخدمات المقدمة للمستفيدين، بالتنسيق مع إدارة جودة الخدمات والقطاعات ذات العلاقة.
 - 23. تقييم ومتابعة إفادات منسقي رعاية المستفيدين في قطاعات الإدارة المختلفة من خلال القنوات الالكترونية خدمة (تواصل).
- 24. متابعة ودعم تنفيذ استراتيجية الاتصال المؤسسي والخطط والحملات الاتصالية وأجندة الفعاليات السنوية و خطط وحملات التسويق لبرامج ومشروعات الإدارة، بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
- 25. متابعة القزام قطاعات الإدارة بكافة بالسياسات والضوابط والمعايير الخاصة بالاتصال المؤسسي لمختلف الفئات المستهدفة، ووضع التوصيات، ورفع التقارير لصاحب الصلاحية.
- 26. المتابعة لمنصات النشر التقليدي والرقمي ذات العلاقة بقطاعات التعليم التابعة للإدارة، ومتابعة ورصد ما يثار حول الإدارة في وسائل الاتصال المختلفة بكافة المستوبات.



مقدمة نبذة تاريخية الهيكل التنظيمي

مبادئ وقواعد استرشاديه

التعريفات والمفاهيم في الدليل

المهام الإدارية المشتركة – إدارات

الالتزامات الإدارية المشتركة

مدير عام التعليم

القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم

مكتب مدير عام التعليم

الاتصال المؤسسي

المراجعة الداخلية

الشؤون القانونية تقويم الأداء المعرفي والمهاري الوعي الفكري الاستثمار والشراكات مكتب التعليم الخاص

المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشربة المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية وحدة دعم التميز المدرسي أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة



المهام

والمسئوليات

الهدف (ك

حماية الأموال والممتلكات العامة في إدارة التعليم العامة وقطاعاتها التابعة، والحد من وقوع الغش والأخطاء واكتشافها فوروقوعها، وضمان دقة البيانات المالية والسجلات المحاسبية واكتمالها، وفاعلية العمليات الإدارية والمالية وكفايتها، والتقيد بالأنظمة والتعليمات والسياسات والخطط الملزمة لإدارة التعليم العامة لتحقيق أهدافها بكفاية وبطريقة منتظمة، وسلامة أنظمة الرقابة الداخلية وفاعليتها.

- 1. استقبال بلاغات الوقائع والحوادث المرفوعة من الإدارات التابعة لإدارة التعليم العامة وغيرها، عبر المنصة الإلكترونية المخصصة لاستقبال هذا النوع من البلاغات والشكاوى.
- . التأكد من سلامة ونظامية الإجراءات المتبعة/المتخذة من والإدارات التابعة لإدارة التعليم العامة وغيرها، حيال الوقائع والحوادث وفق الأنظمة واللوائح والتعليمات المعتمدة.
 - . فحص الشكاوي التي تحال إلها وفقاً للصلاحيات حول المخالفات الإدارية والمالية والفنية وغيرها من المخالفات.
 - 4. إعداد تقارير دورية موجزة عن الوقائع والحوادث والمخالفات الواردة، وعن نتائج متابعتها، ورفعها لصاحب الصلاحية.
- 5. القيام بحملات متابعة (تفتيشية) لمختلف الإدارات والأقسام والوحدات التابعة لإدارة التعليم، للوقوف على مواطن القصور واكتشاف حالات الإخلال بأداء الواجبات الوظيفية أو التراخي في إنجاز الأعمال، وتقديم التوصيات التصحيحية اللازمة لصاحب الصلاحية، بالتنسيق مع الجهات المختصة في إدارة التعليم العامة والإدارة العامة للمراجعة الداخلية في الوزارة.
- ا. متابعة ومراقبة سير العمل في إدارة التعليم العامة والإدارات التابعة لها. لضمان الالقزام بالسياسات والإجراءات، ورفع تقارير دورية لصاحب الصلاحية.
 - تشخيص مختلف التجاوزات والمخالفات والشكاوى وتحليلها واقتراح الحلول المناسبة لها.

مديرعام التعليم

- التوصية بإجراء تغييرات في سير العمل وتقويم أوجه القصور بالتعاون مع الإدارات المعنية.
- و. اقتراح الخطط والبرامج الوقائية والحلول المناسبة، والطرق العلاجية للمخالفات وأوجه القصور في إدارة التعليم العامة والميدان
 التربوي، ورفع الخطة لصاحب الصلاحية.
- 10. التواصل مع الإدارة العامة للمراجعة الداخلية فيما يخص الملاحظات الرقابية الواردة من الجهات الرقابية (الديوان العام للمحاسبة، وهيئة الرقابة ومكافحة الفساد (نزاهة)، والنيابة العامة، والجهات المعنية الأخرى)، حول تقارير المراجعة حسب اللوائح والتعليمات المنظمة لذلك، في حدود اختصاصات الإدارة.

- 11. تنمية وتعزيز الرقابة الذاتية لدى موظفي إدارة التعليم العامة، بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
- 11. التحقق من تطبيق معايير وسياسات وإجراءات المراجعة الداخلية في مجالات الرقابة المالية والعمليات الإدارية وتقنية المعلومات وأمن المعلومات المعتمدة في إدارة التعليم العامة، وتقديم التقارير اللازمة للمدير العام وللإدارة العامة للمراجعة الداخلية في الوزارة.
 - 13. تنفيذ الخطة السنوية للمراجعة المالية (الأصول الثابتة، ومحاسبة المعاملات، ومراجعة الحسابات الختامية).
 - 14. تنفيذ الخطة السنوية لمراجعة العمليات الإدارية (إجراءات العمل).
- 15. تنفيذ الخطة السنوية لمراجعة تقنية المعلومات (الضوابط الداخلية لتقنية المعلومات، التطبيقات، البنية التحتية لتقنية المعلومات). المعلومات، أمن تقنية المعلومات).
- 16. التنسيق مع الإدارة العامة للمراجعة الداخلية في الوزارة ومختلف وحدات إدارة التعليم العامة لتنفيذ عمليات المراجعة المالية ومراجعة العمليات الإدارية ومراجعة تقنية المعلومات وأمن المعلومات.
- 1. إعداد تقارير دورية عن نتائج المراجعة المالية ومراجعة العمليات الإدارية ومراجعة تقنية المعلومات وأمن تقنية المعلومات وتقديمها للإدارة العامة للمراجعة الداخلية في الوزارة ولمدير عام التعليم.
 - 18. رفع نتائج المراجعة المالية للمخاطر العالية لمدير عام التعليم والإدارة العامة للمراجعة الداخلية في الوزارة، حسبما يلزم.
 - 19. المساهمة في خدمات الوقاية من الاحتيال المالي.
 - 20. المساهمة في خدمات الوقاية من الاحتيال في مجال تقنية المعلومات وتعزيز مبادئ وسياسات تعزيز أمن تقنية المعلومات.
- 21. اقتراح البرامج المعززة للرقابة الذاتية لدى شاغلي الوظائف التعليمية، في ضوء تحليل القضايا والمخالفات الواردة، ورفعها لصاحب الصلاحية.



يتم تنظيمها كفرق عمل

المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشربة المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية وحدة دعم التميز المدرسي أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة

مقدمة
نبذة تاريخية
الهيكل التنظيمي
مبادئ وقواعد استرشاديه
التعريفات والمفاهيم في الدليل
المهام الإدارية المشتركة – إدارات
الالتزامات الإدارية المشتركة
مدير عام التعليم
القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم
مكتب مدير عام التعليم
الاتصال المؤسسي
المراجعة الداخلية
المراجعة الداخلية
الشؤون القانونية
تقويم الأداء المعرفي والمهاري

تقويم الاداء المعرفي والمهاري الوعي الفكري الاستثمار والشراكات مكتب التعليم الخاص





الشؤون مديرعام التعليم القانونية



تقديم خدمات قانونية متميزة من خلال الاستشارات القانونية ، ونشر الوعي والثقافة القانونية ، وحماية الحقوق القانونية لإدارة التعليم العامة وممتلكاتها ومنسوبها.

- اقتراح الإضافات والتعديلات أو الإلغاء لتطوير الأنظمة واللوائح والقواعد التنفيذية وفق ما تفتضيه المصلحة ورفعها للمدير
 - مراجعة مذكرات التعاون والعقود التي تبرمها إدارة التعليم العامة مع الجهات الأخرى.
 - نشر الوعي والثقافة القانونية في إدارة التعليم العامة.
 - متابعة وضمان إنهاء أي نزاع قانوني مع الأخذ بعين الاعتبار التكلفة وحماية مصالح وسمعة إدارة التعليم العامة.
- دراسة جميع القضايا والمخالفات الإدارية في إدارة التعليم العامة ووحداتها التنظيمية المختلفة والمخالفات والتأكد من اكتمال أوراقها والتحقيقات التي تمت عليها وشمولها لجميع الأطراف.
 - تبليغ الجهات ذات العلاقة بنتائج القضايا لاتخاذ اللازم حيالها، ومتابعة تنفيذها والقرارات الصادرة ذات العلاقة بها.
- إجراء التحقيقات الأولية أو الاشتراك في التحقيقات التي تكشف عنها عمليات المراجعة الداخلية، وفيما يحال إليها من المدير العام أو ما تتلقاه من شكاوى.
 - دراسة قضايا إبعاد شاغلي الوظائف التعليمية عن مهنة التعليم.
 - تنفيذ المعايير الواجب اتباعها على مستوى إدارة التعليم العامة في جميع المسائل المتعلقة بالاستشارات القانونية والعقود.
 - تقييم المخاطر القانونية لأية مبادرة ونشاط خاص بإدارة التعليم العامة بالتنسيق مع وحدة المخاطر والالتزام.

- تقديم الرأي والمشورة القانونية فيما يتعلق بتفسير الأنظمة واللوائح وجميع ما يحال من مشكلات وتظلمات وادعاءات ومطالبات وفقاً لتوجيه المدير العام.
 - العمل على تنفيذ جميع الإجراءات القانونية المعتمدة من الوزارة في إدارة التعليم العامة.
- مراجعة ودراسة القرارات التي تحال إلها من الوحدات الإدارية المختلفة قبل صدورها للتحقق من سلامتها من الناحية القانونية.
- تمثيل إدارة التعليم العامة فيما يرفع منها أو عليها من قضايا أمام المحاكم العامة أو الإدارية أو الجهات ذات الصفة القضائية والتحكيمية واللجان القضائية بأنواعها (بمشاركة الإدارات ذات الاختصاص فيما يلزم) ودجاتها المختلفة أو تكليف من تراه للقيام بذلك من خلال التعاقد مع المكاتب الاستشارية والمحاماة...
- العناية بحقوق الإنسان التي كفلتها الشريعة الإسلامية والأنظمة المرعية في المملكة ونشر تلك المبادئ في إدارة التعليم العامة والتعاون مع هيئات وجمعيات حقوق الإنسان في الداخل وحضور المؤتمرات والندوات الداخلية المتعلقة بذلك، ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة.



المهام

والمسئوليات



المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشربة المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية وحدة دعم التميز المدرسي أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة

مقدمة نبذة تاريخية الهيكل التنظيمي مبادئ وقواعد استرشاديه التعريفات والمفاهيم في الدليل المهام الإدارية المشتركة - إدارات الالتزامات الإدارية المشتركة مدير عام التعليم القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم مكتب مدير عام التعليم الاتصال المؤسسي المراجعة الداخلية الشؤون القانونية تقويم الأداء المعرفي والمهاري الوعي الفكري الاستثمار والشراكات مكتب التعليم الخاص





تقويم الأداء المعرفي والمهاري

مديرعام التعليم



الإسهام في تنفيذ المقاييس اللازمة لتقويم الجوانب المعرفية والمهارية للطلاب في مدارس التعليم العام ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة

- 1. تطبيق السياسات واللوائح والخطط والبرامج الخاصة بتقويم الأداء المعرفي والمهاري لكافة المراحل الدراسية للطلاب والطالبات.
 - 2. التقيد بضوابط إدارة وتوثيق وأرشفة نتائج الاختبارات.
- . الاستفادة من نتائج الطلبة التحصيلية والوطنية وتحليل نواتج التعلم في رفع جودة التعليم الإلكتروني والتعليم عن بُعد بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة وإعداد التقارير الدورية اللازمة.
 - 4. المشاركة في مشاريع التقويم المستقبلية والحالية في إدارة التعليم العامة وتقديم مقترحات تطويرها للقطاعات ذات العلاقة في الوزارة.
 - . تنفيذ خطط تهيئة الميدان التربوي لبرامج التقويم الوطنية والدولية، وبالتنسيق مع قسم الإشراف التربوي.
 - 6. متابعة الاستفادة من بنوك أدوات القياس التحصيلية والنفسية والتشخيصية التي يستخدمها المعلم داخل الفصل الدراسي.
 - أ. التنسيق مع هيئة تقويم التعليم والتدريب والقطاعات ذات العلاقة لتنفيذ البرامج التقويمية.
 - المشاركة في دراسة وتطوير البرامج التي تهدف إلى رفع مستوى التحصيل الدراسي بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة.
 - 9. تنفيذ اختبارات التسريع وفق المعايير الموافق علها من قبل أصحاب العلاقة وتصحيحها وإخراج النتيجة واصدار وثائق المسرعين.
 - 10. متابعة تطبيق التقويم المستمر في المرحلة الابتدائية.
 - 11. متابعة تطبيق الاختبارات التحصيلية ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة.
 - 12. تحليل وتقييم وإدارة الأداء التحصيلي للطالب ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة في الجوانب المهارية والمعرفية، والإسهام في عملية تحسينها.
 - 13. متابعة تطبيق الأنظمة واللوائح والتعليمات المتعلقة بالاختبارات، والعمل على تقديم مقترحات تطوير تطبيقها.
 - 14. تحليل نتائج الاختبارات الوطنية والدولية لإدارة التعليم العامة وفق المدارس والتخصص والمرحلة، وتقديم التقارير اللازمة لصاحب الصلاحية.
 - 15. المشاركة في تقديم التوصيات المعتمدة لبناء المقاييس التحصيلية والنفسية والتشخيصية ، وتقنيها ومتابعة تطبيقها.

المهام

والمسئوليات



المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشربة المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية وحدة دعم التميز المدرسي أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة

مقدمة نبذة تاريخية الهيكل التنظيمي مبادئ وقواعد استرشاديه التعريفات والمفاهيم في الدليل المهام الإدارية المشتركة - إدارات الالتزامات الإدارية المشتركة مدير عام التعليم القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم مكتب مدير عام التعليم الاتصال المؤسسي المراجعة الداخلية الشؤون القانونية تقويم الأداء المعرفي والمهاري الوعي الفكري الاستثمار والشراكات مكتب التعليم الخاص





مديرعام التعليم الوعي الفكري



تعزيز الوعي الفكري والانتماء الوطني في إدارات التعليم والوحدات التنظيمية التابعة لها والإسهام في تحقيق التكامل والتوازن والوسطية في طرح الأفكار المتنوعة التي تخدم منهج الاعتدال الفكري

- : الرصد المبكر للسلوكيات والظواهر الفكرية وتحديد المخالفات والمهددات المرتبطة بها لدى منسوبي إدارة التعليم العامة، والوحدات التنظيمية التابعة لها ودراسة مسبباتها واقتراح الأساليب المناسبة لمعالجها والتعامل معها.
 - تنفيذ الخطط والبرامج والمسابقات وحملات التوعية الفكرية الموجهة للفئات المستهدفة، والرامية لتعزيز المواطنة الواعية وتحقيق الوسطية والاعتدال، في ضوء الخطة المعتمدة، بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - الالتزام بضوابط ومعايير ترشيح منسوبي أقسام الوعي الفكري بإدارات التعليم العامة، بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - 4. التقيد بنماذج العمل (نماذج التقارير بأنواعها، الخطط السنوية للبرامج، نماذج الرصد، نماذج المعالجات، وغيرها)، المُعدة من قبل الإدارة العامة للوعي الفكري بالوزارة.
 - . وفع تقارير دورية لمدير عام التعليم أو الرفع الفوري عند الحاجة، في حالات المخالفات الفكرية أو السلوكية المرتبطة بها، وتقديم التوصيات المناسبة.
 - تعزيز الانتماء الوطني والتوعية الفكرية ونشر وتعزيز الفكر الوسطي لمواجهة الانحرافات الفكرية.
 - 7. التعاون مع ادارة الموارد البشرية بشأن إطلاق برامج وحملات للتوعية الفكرية للموظفين في مختلف وحدات إدارة التعليم العامة.
 - الالتزام بمؤشرات أداء وحدات الوعي الفكري المُعدة من قبل الإدارة العامة للوعي الفكري، وإعداد التقارير والتوصيات حيالها، وتطبيق أطر الخطط الوقائية والعلاجية لتحقيق هذه المؤشرات.

المهام

والمسئوليات



المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشربة المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية وحدة دعم التميز المدرسي أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة

مقدمة نبذة تاريخية الهيكل التنظيمي مبادئ وقواعد استرشاديه التعريفات والمفاهيم في الدليل المهام الإدارية المشتركة - إدارات الالتزامات الإدارية المشتركة مدير عام التعليم القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم مكتب مدير عام التعليم الاتصال المؤسسي المراجعة الداخلية الشؤون القانونية تقويم الأداء المعرفي والمهاري الوعي الفكري الاستثمار والشراكات مكتب التعليم الخاص





الاستثمار والشراكات

مديرعام التعليم



تنويع مصادر التمويل بإدارة التعليم العامة وتحقيق الاستثمار الأمثل لأصولها بما يسهم في تحقيق الاستدامة والتنمية الشاملة وبحث فرص الشراكة مع القطاع الخاص وإسناد بعض الأعمال إلها.



- 1. تنفيذ الخطط المتعلقة بالاستثمار والتخصيص الخاصة بإدارة التعليم العامة والأنشطة التابعة لها، بالشراكة مع شركات تطوير التعليم وشركات القطاع الخاص وما في حكمها والقطاعات ذات العلاقة.
 - التقيد بالتشريعات واللوائح الخاصة بالاستثمار والتخصيص ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة.
 - . حصر الأصول القابلة للاستثمار ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة.
 - 4. حصر مشاريع الصرف المستهدف تنفيذها عن طريق وفورات عوائد استثمار أصول إدارة التعليم العامة وقطاعاتها التابعة، والتأكد من وجود احتياج فعلى لهذه المشاريع في إدارة التعليم العامة.
 - 5. إعداد دراسات الجدوى والخطط الاستثمارية لأصول إدارة التعليم العامة القابلة للاستثمار بالموائمة مع خطة الاستثمار بالوزارة.
 - 6. إعداد نطاق العمل والمواصفات والتكاليف التقديرية الخاصة بالمشاريع المراد الصرف عليها من العوائد الاستثمارية، والرفع بها لوكالة الاستثمار.
 - 7. إعداد محاضر اسناد استثمار أصول إدارة التعليم العامة ومحاضر إسناد مشاريع الصرف من عوائدها الاستثمارية، وفق الأنظمة والضوابط والإجراءات المعتمدة لذلك.
- 8. إعداد المجتوى التعريفي والترويجي للاستثمار لعرض وتسويق الفرص للمستثمرين ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة من خلال مجموعة متنوعة من القنوات ودعمهم بالبيانات والمعلومات المساعدة لهم.
 - 9. دراسة الطلبات المحددة (قصيرة وطويلة الأجل) الواردة من المستثمرين، وفق المعايير والضوابط المعتمدة، والرفع بها لوكالة الاستثمار.
 - 10. التحقق من عدم وجود احتياج مؤقت للأصول المراد إسناد استثمارها بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - 11. التقيد باستراتيجية وآليات تنفيذ الشراكات، ومتابعة تنفيذ ذلك مع الشركاء والجهات داخل المملكة واستعراض نتائجها.
 - 12. إعداد ودراسة مسودات الاتفاقات ومذكرات التفاهم على مستوى إدارة التعليم العامة والتحقق من الالتزام بالضوابط العامة المعتمدة لها.
 - 13. مراجعة التقارير المقدمة من وحدات إدارة التعليم العامة المعنية بالاتفاقات والمذكرات مع الجهات الحكومية المحلية وتقويم جدوى استمرارها أو تجديدها بالتعاون مع الجهة المعنية.





المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشربة المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية وحدة دعم التميز المدرسي أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة





مكتب مديرعام التعليم الخاص

(S)

متابعة التزام مؤسسات القطاع الخاص التعليمية بمؤشرات الأداء المؤسسية (غير التعليمية) في تقديم تعليم خاص يراعي معايير الجودة العالمية.

- والمسئوليات

- متابعة التزام مدارس التعليم الخاص بالضوابط والسياسات الصادرة من وكالة التعليم الخاص في الجوانب المؤسسية غير التعليمية وبشروط الترخيص.
- استقبال الملاحظات والشكاوى الواردة من المستفيدين (الطلاب، أولياء الأمور، وغيرهم) على مدارس التعليم الخاص ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة، وتوثيقها والرفع بها للقطاعات ذات الاختصاص، وفرض العقوبات بشأنها وفق لائحة الجزاءات والمخالفات المعتمدة لذلك.

دعم ومتابعة الأداء المؤسمي في مدارس التعليم الخاص وفق مؤشرات الأداء المؤسسية (غير التعليمية) لها، و تقاربر التقويم والاعتماد المدرسي الواردة من هيئة تقويم التعليم والتدريب في الجوانب المؤسسية غير التعليمية.

- 4. اقتراح التحسينات اللازمة للأنظمة واللوائح والتعليمات والإجراءات الخاصة في مدارس التعليم الخاص، ورفعها للقطاعات ذات العلاقة.
 - تحديد الاحتياج من التعليم الخاص قبل الجامعي في إدارة التعليم العامة.
- 6. متابعة تنفيذ معايير الإعانة السنوية والقسائم التعليمية وإعداد قوائم بمؤسسات التعليم الخاص المرخصة والرفع بها إلى قطاع الاختصاص.





المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشرية المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية وحدة دعم التميز المدرسي أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة





المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي

مديرعام التعليم



تفعيل ممارسة المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي بما يتماشى مع أبعاد التنمية المستدامة ويسهم في تحقيق أهداف رؤية المملكة 2030 في مجال المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي

- 1. دراسة احتياجات المجتمع المحلى وتصميم برامج المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي الملائمة لها بالتعاون مع قطاعات إدارة التعليم العامة، لتفعيل التواصل المجتمعي مع إدارة التعليم العامة بما يحقق أهداف الوزارة التنمونة.
 - 2. إعداد خطة العمل التطوعي في إدارة التعليم العامة بالموائمة مع خطة العمل التطوعي للوزارة.
 - . تنفيذ خطط العمل التطوعي والالتزام بسياساته الخاصة بقطاع التعليم الصادرة عن اللجنة الوطنية للعمل التطوعي.
 - التقيد بآليات ونماذج وضوابط تطبيق الأنظمة المعمول بها في مجالي المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي.
 - . التنسيق مع القطاعات والجهات ذات العلاقة في إعداد الشراكات والاتفاقات المختصة بالمسؤولية المجتمعية في إدارة التعليم العامة.
 - متابعة وتقويم أداء أعمال المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي والشراكات ذات العلاقة وفق المؤشرات المعتمدة لها وتحليل النتائج وتقديم التوصيات والمقترحات التطويرية ورفع التقارير بشأنها.
 - . التقيد بالضوابط والمعايير والكفايات والأوصاف الوظيفية الخاصة بالعاملين في العمل التطوعي والمسؤولية المجتمعية.
 - 8. إطلاق المبادرات المجتمعية بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة بإدارة التعليم العامة.
 - 9. تقديم الدعم والمشورة لجميع الوحدات التابعة لإدارة التعليم العامة في مجال الاختصاص.
 - 10. نشر ثقافة العمل التطوعي وتعزيز قيم الانتماء الوطني والعمل الإنساني والمسؤولية المجتمعية لدى منسوبي إدارة التعليم العامة وأفراد المجتمع.
 - 11. استقطاب الراغبين في العمل التطوعي من منسوبي إدارة التعليم العامة وغيرهم، للمشاركة في البرامج التطوعية الداخلية التي تنظمها والبرامج التطوعية الخارجية، وفق التعليمات المنظمة لذلك.
 - 12. تدريب المتطوعين وتنمية مستوى قدراتهم في مجال العمل التطوعي وتوجيهها نحو أولويات وزارة التعليم.
 - 13. تحديد احتياجات المتطوعين من خدمات الإعاشة والمواصلات والعلاج أثناء التدريب أو العمل التطوعي، ومن المعدات والأدوات اللازمة ومتابعة توفيرها وتطويرها.
 - 14. متابعة أداء المتطوعين على مستوى إدارة التعليم العامة وتقويمهم والعمل على تحفيزهم بمختلف الطرق حسب الإمكانيات المتاحة.
 - 15. إعداد التقارير والدراسات الخاصة بالعمل التطوعي والمسؤولية المجتمعية في إدارة التعليم العامة.

المهام



المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطروالالتزام التطوير والتحول الموارد البشرية المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية وحدة دعم التميز المدرسي أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة





مديرعام التعليم المخاطروالالتزام

الهدف ((

تحديد وتقييم ومتابعة المخاطر والفرص التي قد تؤثر في تحقيق أهداف إدارة التعليم العامة، وتعريف أولويات المخاطر وإدارة احتمالية حدوثها و أثرها حال وقوعها، والموازنة بين المخاطر والفو ائد المحتملة و اقتراح آليات الاستفادة من ذلك في تحقيق أهداف إدارة التعليم.

- تطبيق الإطار المتكامل لإدارة المخاطر والفرص ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة.
- التقيد بالسياسات والضوابط والتعليمات الخاصة بكافة جوانب إدارة المخاطر والفرص.
- . متابعة التزام كافة وحدات إدارة التعليم العامة باللوائح والتشريعات الخاصة بإدارة المخاطر الصادرة عن الجهات الرقابية.
- 4. تحديد وتقييم وتصنيف المخاطر والفرص بشكل دوري في المجالات المالية والتقنية والإجرائية في إدارة التعليم العامة، سواء الناجمة عن البيئة الخارجية أو الداخلية، المقصود منها أو غير المقصود.
 - 5. تحليل المخاطر وتقييم احتمالية حدوثها وأثرها حال وقوعها، واقتراح معايير قبولها والرفع لصاحب الصلاحية لاعتماد معايير القبول وتوصيات التعامل مع المخاطر المتبقية.
- 6. تسكين مسؤولية المخاطر لدى الوحدات التنظيمية بإدارة التعليم العامة والتنسيق معها لتحديث سجلات المخاطر لديها دورياً، ومراقبة والإبلاغ عن هذه المخاطر من قبل ممثلي المخاطر في هذه الوحدات التنظيمية.
 - تحليل الكلفة وتحديد الأثر المالي المترتب على الوقاية من المخاطر أو المترتب على وقوعها في إدارات التعليم، والرفع بها لصاحب الصلاحية.
 - 8. تخطيط وإدارة عمليات متابعة المخاطر الاستثنائية عالية الأثر في إدارة التعليم العامة والرفع الفوري بنتائج المتابعة والتوصيات حيالها لصاحب الصلاحية.
 - 9. تقديم الاستشارات والدعم التخصصي اللازم لوحدات إدارة التعليم العامة في مجالات الحد من المخاطر ومعالجة المشاكل والتعامل مع المخاطر المتبقية.
 - 10. إعداد تقاربر دورية حول كافة أعمال إدارة المخاطر في إدارة التعليم العامة ورفعها لإدارة المراجعة الداخلية فيها لرفعها للجان والجهات الرقابية وفق التعليمات المنظمة لذلك.
 - 11. نشر الوعي بأهمية المخاطر وبناء ثقافة مهنية حول إدارة المخاطر والفرص.



المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشربة المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية وحدة دعم التميز المدرسي أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة



المهام

والمسئوليات



إعداد الخطط التشغيلية لإدارة التعليم ومتابعة تنفيذها وقياس الأداء المؤسسي فها، ومتابعة تنفيذ خدمات تقنية وأمن المعلومات، وإدارة التغيير والمبادرات والمشاريع المؤسسية على مستوى إدارة التعليم العامة

- إعداد الخطط التشغيلية لإدارة التعليم العامة وتطويرها ومراجعتها وتقييمها بشكل دوري، ومتابعة تنفيذها بما يحقق أهداف الوزارة القريبة والمتوسطة والبعيدة المدى.
 - تقديم الدعم والمساندة والمشورة لكافة القطاعات التابعة لإدارة التعليم العامة في إعداد خططها التشغيلية.
 - . 🗀 دعم القطاعات التابعة لإدارة التعليم العامة في عملية التخطيط المالي وإعداد الميزانيات، والرفع بالتقاربر ذات العلاقة.
- 4. تحديد الطلب المستقبلي من المقاعد/الفصول/تدريس الصفوف الأولية / المباني المدرسية / ورباض الأطفال / ذوي الإعاقة/ التعليم المستمر وغيرها، من خلال تحليل الوضع الحالي واتجاهات نمو أعداد الطلاب وسهولة التنقل ونسب التسرب وأية عوامل أخرى مساهمة بالتنسيق القطاعات ذات العلاقة.
- اقتراح احداث المدارس أو ضمها أو نقلها أو فصلها أو التدوير بين المباني المدرسية أو فصل المراحل الدراسية وفق الضوابط المنظمة لذلك بالتنسيق مع إدارة التخطيط المدرسي بالوزارة والقطاعات ذات العلاقة.
 - تحديد الاحتياج من المرافق التعليمية ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - 7. تنفيذ عمليات قياس الأداء المؤسسي على مستوى إدارة التعليم العامة والوحدات الإدارية التابعة لها.
- اعداد تقارير دورية عن نتائج تحليل وتقييم نتائج قياس الأداء بإدارة التعليم العامة والوحدات الإدارية التابعة لها وإنجازاتها
 ورفعها إلى القطاعات المعنية .
 - 9. تقديم التوصيات اللازمة لدعم اتخاذ القرار من خلال تحليل البيانات ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة.
 - 10. إعداد الخطة التنفيذية لتقنية المعلومات في إدارة التعليم العامة.

- أ. متابعة استقبال شركات تطوير للطلبات والاستفسارات والبلاغات التقنية الخاصة بالتطبيقات والخدمات الإلكترونية الواردة من المستفيدين وتصنيفها وحلها وتشمل: طلبات المعلومات، طلبات الإمداد من تقنية المعلومات أو التبليغ عن الأعطال الفنية.
- 12. التنسيق مع إدارة جودة الخدمات في متابعة تطبيق الشركات المعنية بتقديم خدمات تقنية المعلومات لتطبيق السياسات والإجراءات التشغيلية لتقنية المعلومات.
- 13. توفير البيانات والمعلومات الإحصائية وإعداد التقارير اللازمة عن أعمال إدارة التعليم العامة ونشاطاتها وتقدمها للجهات المعنية بالتنسيق مع الإدارة العامة للتحول الرقعي.
- 14. إعداد خطة تنفيذية شاملة لإدارة التحول على مستوى إدارة التعليم العامة والوحدات التابعة لها وأصحاب العلاقة المعنين/المتأثرين فها، وفق المنهجيات والنماذج القياسية المعتمدة لذلك من الوزارة.
- 15. إدارة المشاريع المؤسسية ضمن اختصاص إدارة التعليم وفقاً لأفضل الممارسات، بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة والجهات الخارجية، وفق الأنظمة واللوائح المنظمة لذلك.
 - 16. تقديم الخدمات اللازمة لتسهيل مهام الباحثين ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة
 - 17. الحفاظ على الأمن السيبراني، ونشر الوعي والثقافة به في إدارة التعليم العامة والوحدات التنظيمية التابعة لها.
- 18. التنسيق مع الإدارة العامة للأمن السيبراني والجهات والقطاعات ذات العلاقة خارج وداخل إدارة التعليم العامة بما يتعلق بالأمن السيبراني ضمن اختصاص إدارة التعليم.
 - 19. تطبيق المواصفات والمعايير للتجهيزات والبرامج لحماية إدارة التعليم العامة والوحدات التابعة لها.





 2
 1

 مديرعام التعليم
 إدارة التطويروالتعول

الهدف ((

إعداد الخطط التشغيلية لإدارة التعليم العامة وتطويرها ومراجعتها وتقييمها بشكل دوري، والمشاركة في تحديد احتياجات قطاع التعليم العام وبرامج التعليم المستمر وبرامج ذوي الإعاقة من المدارس والفصول، وتنفيذ المعايير والضو ابط والإجراءات اللازمة لقبول الطلاب على اختلاف فئاتهم ومستوياتهم التعليمية

- 1. دراسة الوضع الراهن
- دراسة الوضع الراهن والتحديات والفرص واقتراح الأهداف المناسبة لتحقيق التوجهات، واتباع الإرشادات والمبادئ والقوالب لإعداد الخطط التشغيلية بما يتناسب ويوافق التوجه العام المعتمد من قبل الوزارة لإدارة التعليم العامة والوحدات الإدارية التابعة لها.
- . توصيف الأهداف والأولوبات التشغيلية لإدارة التعليم العامة والوحدات الإدارية التابعة لها وتقديم الإرشاد والتوجيه فيما يتعلق بذلك.
- 3. إعداد الخطط التشغيلية لإدارة التعليم العامة وتطويرها ومراجعها وتقييمها بشكل دوري، ومتابعة تنفيذها بما يحقق أهداف الوزارة القريبة والمتوسطة والبعيدة المدى.
 - . تقديم الدعم والمساندة والمشورة لكافة القطاعات التابعة لإدارة التعليم العامة في إعداد خططها التشغيلية.
- التنسيق مع إدارة الخدمات المشتركة في دعم عملية التخطيط المالي وإعداد الميزانيات في إدارة التعليم العامة وقطاعاتها،
 والرفع بالتقارير ذات العلاقة.
- 6. دعم القطاعات التابعة لإدارة التعليم العامة في عملية التخطيط المالي وإعداد الميزانيات، والرفع بالتقارير ذات العلاقة.
- 7. تحديد الطلب المستقبلي من المقاعد/الفصول/ تدريس الصفوف الأولية / المباني المدرسية / ورياض الأطفال / ذوي الإعاقة/ التعليم المستمر وغيرها من خلال تحليل الوضع الحالي واتجاهات نمو أعداد الطلاب وسهولة التنقل ونسب التسرب وأية عوامل أخرى مساهمة محتملة بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
- 8. اقتراح احداث المدارس أو ضمها أو نقلها أو فصلها أو التدوير بين المباني المدرسية أو فصل المراحل الدراسية وفق
 الضوابط المنظمة لذلك بالتنسيق مع إدارة التخطيط المدرسي بالوزارة والجهات ذات العلاقة.

- اقتراح تسمية/ إعادة تسمية المدارس، بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
- 10. تحديد الاحتياج من المرافق التعليمية ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
- 11. تأكيد صحة البيانات الوصفية والمكانية للمدارس والمرافق التعليمية والتوزيع الجغرافي لها في أنظمة الوزارة بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
- 12. المشاركة في تأكيد وتحديث البيانات الجغرافية المتعلقة بالمباني والمدارس والمرافق التعليمية ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة.
- تحديد المدارس ذات الكثافة الطلابية المنخفضة والمرتفعة والمباني المدرسية غير المستخدمة ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة واقتراح الحلول المناسبة لمعالجتها مع أصحاب العلاقة.
- 14. تنفيذ السياسات واللوائح والخطط الخاصة بالقبول ضمن اختصاص إدارة التعليم بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
- 15. تنفيذ السياسات واللوائح والخطط الخاصة بالتحويل بين الأنظمة التعليمية لكافة المراحل الدراسية وكافة فئات الطلاب والطالبات.
 - 16. متابعة مؤشرات أداء عمليات قبول وتسجيل ومعادلات الطلاب في المدارس ضمن اختصاص إدارة التعليم.
- 17. إعداد الخطط التنفيذية الخاصة بالقبول ومنها على سبيل المثال (الترفيع، الترحيل، وغيرها) ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة



المهام








قياس الأداء المؤسسي لإدارة التعليم العامة والوحدات التابعة لها وفق أفضل الممارسات من خلال مؤشرات الأداء المعتمدة وتقديم التوصيات اللازمة لدعم القرار

- . قياس مستوى تحقق مؤشرات الأداء التشغيلية في ضوء الأهداف المؤسسية لإدارة التعليم باستخدام أطر وأساليب ونماذج قياس الأداء المؤسسي، بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - تنفيذ عمليات قياس الأداء المؤسسي على مستوى إدارة التعليم العامة والوحدات الإدارية التابعة لها.
 - 3. التحليل الوصفي والبياني لمؤشرات الأداء المؤسسي بقطاعات إدارة التعليم وتقييم أسباب انحراف المؤشرات عن القيم المستهدفة.
 - التحليل الوصفي والبياني لمؤشرات أداء الأعمال بإدارة التعليم العامة والوحدات الإدارية التابعة.
 - 5. إعداد تقارير دورية عن نتائج تحليل وتقييم الأداء بإدارة التعليم العامة والوحدات الإدارية التابعة لها وإنجازاتها ورفعها إلى الجهات المعنية.
 - تقديم التوصيات اللازمة لدعم اتخاذ القرار من خلال تحليل البيانات ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة.
 - 7. اقتراح تصميم محتوى تقارير ولوحات قياس الأداء المؤسسي ضمن اختصاص إدارة التعليم.
 - 8. تشغيل النظام التقني لإدارة وقياس الأداء على مستوى إدارة التعليم ووحداتها، بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - التعاون والتنسيق مع الأجهزة المعلوماتية والإحصائية المثيلة ضمن اختصاص إدارة التعليم.

المهام







(S)

ضمان تقديم خدمات تقنية المعلومات بإدارة التعليم العامة وفق أفضل الممارسات والمعايير، وتقديم الدعم الفني للمستفيدين من خدمات تقنية المعلومات بإدارة التعليم العامة وقطاعتها.

- إعداد الخطة التنفيذية لتقنية المعلومات في إدارة التعليم العامة.
- متابعة استقبال شركات تطوير للطلبات والاستفسارات والبلاغات التقنية الخاصة بالتطبيقات والخدمات الإلكترونية الواردة من المستفيدين وتصنيفها وحلها وتشمل: طلبات المعلومات، طلبات الإمداد من تقنية المعلومات أو التبليغ عن الأعطال الفنية
 - التنسيق مع إدارة جودة الخدمات في متابعة تطبيق الشركات المعنية بتقديم خدمات تقنية المعلومات لتطبيق السياسات والإجراءات التشغيلية لتقنية المعلومات.
 - 4. التنسيق مع إدارة جودة الخدمات في متابعة كافة الموارد والأصول البشرية والتقنية بما فيها الأنظمة والحلول وقنوات التعليم الالكتروني والتعليم عن بعد والبنية التحتية التقنية المرتبطة بتقنية المعلومات على مستوى إدارة التعليم العامة.
 - 5. توفير البيانات والمعلومات الإحصائية وإعداد التقارير اللازمة عن أعمال إدارة التعليم العامة ونشاطاتها وتقدمها للجهات المعنية بالتنسيق مع الإدارة العامة للتحول الرقعي.

المهام





2

إدارة التطوير والتعول

«····· ميلام

مديرعام التعليم



دعم عملية التحول المؤسسي على المستوى التشغيلي والتقني لإدارة التعليم العامة، وإدارة وتنفيذ المشاريع ضمن اختصاصها في الوقت المحدد وفي حدود الميز انية المخصصة لها.

- 1. إعداد خطة تنفيذية شاملة لإدارة التحول على مستوى إدارة التعليم العامة والوحدات التابعة لها وأصحاب العلاقة المعنيين/المتأثرين فها، وفق المنهجيات والنماذج القياسية المعتمدة لذلك من الوزارة.
- 2. بناء خطة التواصل لإدارة التحول على مستوى إدارة التعليم العامة والوحدات التابعة لها وأصحاب العلاقة المعنيين/المتأثرين فها، وتعريف أنشطة التواصل والتكامل المؤسسي فها لدعم الموظفين والوحدات الإدارية المتأثرة بالتحول على كافة المستويات في إدارة التعليم العامة ومساندتهم في إنجاح جهود التحول ضمن نطاق مهامهم، والإشراف على تنفيذها بعد اعتمادها بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة.
- . التحليل الدوري للمخاطر والتحديات المرتبطة بالتحول والعوامل الأساسية لنجاحه على مستوى إدارة التعليم العامة والوحدات التابعة لها وأصحاب العلاقة المعنيين المتأثرين فيها .
- 4. تحديد نطاق التحول المؤسسي المستهدف لكل مرحلة ولكل قطاع ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة ولكل معني أو متأثر به (جميع أصحاب العلاقة)، وتحديثه دورياً وفقاً للمتطلبات الخاصة لكل مرحلة.
- 5. تحديد وتحليل أصحاب المصلحة الرئيسيين في التحول، وبناء خطة لإدارة أصحاب المصلحة الرئيسيين وضمان قبولهم للتغيير -(buy) (in) تشمل نشر الوعي بإدارة التغيير والمشاركة في المسؤولية عن نجاحه.
- أعداد تحليل للفجوة لتحديد التغييرات المتوقعة على المستويات المختلفة في إدارة التعليم العامة (التنظيم، الإجراءات، الخدمات، الموارد البشرية، البنية التحتية)، وتعريف التغييرات المستهدفة في الأدوار والمهام الجديدة أو المحدثة في ضوء تحليل الفجوة والتقييم الشامل.
 - . تنفيذ ورش عمل وأنشطة تحفيزية للإعلان عن قصص النجاح في إدارة التحول والاحتفاء بها وتكريم أصحابها.
- التواصل المستمر مع قيادات إدارة التعليم لضمان توفير الدعم الدائم من قبلهم وتأكيد دورهم كأنموذج للتحوّل في ضمان فاعلية التغيير وأثره.

التواصل بشكل دوري مع الجهات المتأثرة بالتحول على المستويات التنظيمية والتقنية المختلفة بهدف قياس أثر التحول والتحسين المستمر للوضع الجديد.

المشاريع والتحول المؤسسي

- 10. تقويم فعالية إجراءات إدارة التحول والعمل على تطويرها دورياً وفقا لذلك.
- 11. إعداد وتحديث قاعدة بيانات للتعريف بالدروس المستفادة من التحول وتبنها والفوائد المرجوة منها وقصص النجاح ومشاركتها مع أصحاب العلاقة بشكل مستمر.
- 12. إدارة المشاريع المؤسسية على مستوى إدارة التعليم العامة (تخطيطاً وتنفيذاً، وقياس ومراقبة الأداء وإدارة المخاطر والتغير على مستوى المشاريع) وفق المنهجيات والنماذج القياسية المعتمدة لذلك من الوزارة.
 - 13. العمل على تقدير/وإعداد ميزانية المشاريع بالتعاون مع القطاعات ذات العلاقة.
- 14. العمل على تجهيز كراسة الشروط والمواصفات وكراسة طلب الحلول أو التسعير للمشاريع (RFP,RFI,RFQ) بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - 15. التحديث المستمر لجميع وثائق وسجلات المشروع بشكل مباشر.
 - 16. المشاركة مع أصحاب العلاقة في تحليل العروض التجارية والفنية المقدمة لمشروع معين وعمل التقارير اللازمة لذلك.
 - 17. تسجيل الدروس المستفادة Lessons learned من المشروع والمراحل التي مر بها.



المهام

المحتوى 🕟

المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشرية المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية وحدة دعم التميز المدرسي أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة



الرفع من كفاءة وفاعلية الموارد البشرية في إدارة التعليم العامة وقطاعاتها التابعة وضمان تطبيق الأنظمة واللو ائح والأدلة الخاصة بها.

- إعداد خطط الموارد البشرية على مستوى إدارة التعليم العامة بالتنسيق مع الوحدات التنظيمية المعنية داخل إدارة التعليم.
 - إعداد الخطط التنفيذية لاستراتيجية الموارد البشرية، و الإشراف على تنفيذ ما يخصها حسب الاختصاص.
 - إعداد ومتابعة خطط التعاقب الوظيفي على مستوى إدارة التعليم العامة.
 - تنفيذ أنشطة تخطيط الموارد البشرية في إدارة التعليم العامة.
 - تنفيذ العمليات الإجرائية للموارد البشرية في إدارة التعليم العامة وتقديم كافة خدمات الموارد البشرية لمنسوبها.
 - تنمية وتطوير القيادات و الموارد البشرية في إدارة التعليم العامة.
 - تحديد الاحتياجات التطويرية والتدريبية للموارد البشرية في إدارة التعليم العامة.
 - اتخاذ الإجراءات اللازمة نحو إجازات الموظفين ونقلهم وانتدابهم وتكليفهم وإعارتهم والتعاقد معهم.
- اتخاذ الإجراءات اللازمة نحو مستحقات الموظفين من رواتب وعلاوات ومكافآت وغيرها وفق اللوائح والأنظمة ذات العلاقة، واقتراح التحسينات المتعلقة بخطط صرف المكافآت.
 - متابعة تنفيذ دورة تقويم الأداء الوظيفي للموظفين في إدارة التعليم العامة.
 - الالتزام بسياسات وإجراءات تخطيط الموارد البشرية على مستوى إدارة التعليم العامة.

- اقتراح الفئات الوظيفية التي تحتاج الى تحفيز (من الجيدين والميزين وذوي الأداء المنخفض) وفقاً للآليات المعتمدة في تصنيفهم، وتقديم البيانات اللازمة لصاحب الصلاحية لاتخاذ القرارات المتعلقة بتحفيزهم.
- 13. تقديم الخدمات الوظيفية لشاغلي الوظائف التعليمية في إدارة التعليم العامة والوحدات التنظيمية التابعة مثل النقل والإعارة والتقاعد والتكليف والتوزيع والإبعاد وغيرها ومعالجة ما يلزم لهم من العمليات والمستندات الخاصة بها، وفق لائحة الوظائف التعليمية والأنظمة ذات العلاقة.
- 14. المشاركة مع القطاعات ذات العلاقة في تحديد المواهب من شاغلي الوظائف التعليمية من خلال إطار عمل وإجراءات تقييم عادلة ودقيقة، وبناءً على معايير واضحة.
- 15. تطبيق سياسات ومعايير تطوير وتنمية الموارد البشرية في إدارة التعليم، و تحديد الاحتياجات التطويرية لها، ومتابعة تنفيذها.
 - 16. تنفيذ خطط إيفاد وابتعاث منسوبي إدارة التعليم العامة بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - 17. متابعة ومراقبة انتظام دوام موظفي إدارة التعليم العامة، وإعداد التقارير الدورية بذلك.
 - 18. تفعيل الأنظمة الآلية في الرقابة والمتابعة الخاصة بدوام موظفي إدارة التعليم العامة.



المهام

المهام

والمسئوليات

الموارد البشرية

<------

تخطيط الموارد البشرية على مستوى إدارة التعليم العامة وتنفيذ عمليات الموارد البشرية لهم وتطويرهم ومتابعة تنفيذ دورة الأداء الوظيفي وفق الأنظمة واللو ائح والأدلة الخاصة بذلك.

- تنفيذ أنشطة تخطيط الموارد البشرية في إدارة التعليم العامة.
- تنفيذ العمليات الإجرائية للموارد البشرية في إدارة التعليم العامة وتقديم كافة خدمات الموارد البشرية لمنسوبها.
 - تنمية وتطوير القيادات و الموارد البشرية في إدارة التعليم العامة.
- تحديد الاحتياجات التطويرية للموارد البشرية في إدارة التعليم العامة بالاتجاه الإداري والاتجاه التخصصي بمختلف المستويات، والتنسيق مع الجهات المنفذة للبرامج التدريبية.
 - اتخاذ الإجراءات اللازمة نحو إجازات الموظفين ونقلهم وانتدابهم وتكليفهم وإعارتهم والتعاقد معهم.
- اتخاذ الإجراءات اللازمة نحو مستحقات الموظفين من رواتب وعلاوات ومكافآت وغيرها وفق اللوائح والأنظمة ذات العلاقة، واقتراح التحسينات المتعلقة بخطط صرف المكافآت.
- إعداد خطط الموارد البشرية على مستوى إدارة التعليم العامة بالتنسيق مع الوحدات التنظيمية المعنية داخل إدارة التعليم.
 - متابعة تنفيذ دورة تقويم الأداء الوظيفي للموظفين في إدارة التعليم العامة.
 - الالتزام بسياسات وإجراءات تخطيط الموارد البشرية على مستوى إدارة التعليم العامة.
- اقتراح الفئات الوظيفية التي تحتاج الى تحفيز (من الجيدين والمميزين وذوي الأداء المنخفض) وفقاً للآليات المعتمدة في تصنيفهم، وتقديم البيانات اللازمة لصاحب الصلاحية لاتخاذ القرارات المتعلقة بتحفيزهم.
- تطبيق سياسات ومعاير تطوير وتنمية الموارد البشرية في إدارة التعليم، و تحديد الاحتياجات التطويرية لها، ومتابعة تنفيذها.
 - تنفيذ خطط إيفاد وابتعاث منسوبي إدارة التعليم العامة بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - 13. إعداد خطط التعاقب الوظيفي على مستوى إدارة التعليم العامة.

14. إعداد الخطط التنفيذية لاستراتيجية الموارد البشرية على مستوى إدارة التعليم العامة بالشراكة والتكامل مع قسم شؤون المعلمين، ومتابعة تنفيذها.

خدمات الموارد البشرية

- 15. إعداد ومراجعة وتقديم مسيرات الرواتب بالتنسيق مع قسم المالية والمشتريات.
- 16. دعم الموظفين في قضايا الموارد البشرية والعمل بمثابة نقطة اتصال مركزية لجميع الموظفين في إدارة التعليم العامة.
 - 17. إعداد خطط وبرامج تهيئة الموظف وتطوير بيئة العمل وتنفيذها على مستوى إدارة التعليم.
 - 18. تعزيز برامج الولاء الوظيفي لتحفيز موظفي إدارة التعليم لتحقيق رسالتها وأهدافها المعتمدة لها
 - 19. استقطاب وتفعيل برامج العروض والمزايا لمنسوبي إدارة التعليم العامة بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - 20. تطوير بيئة العمل وتعزيز تجربة الموظف من خلال تفعيل الوسائل المناسبة وإجراء المسوحات اللازمة لذلك.
- 21. دعم ذوي الإعاقة من منسوبي إدارة التعليم والتأكد من تأمين احتياجاتهم الوظيفية، بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
- 22. تفعيل قنوات التواصل الداخلية لتقوية الصلة بين الموظفين والإدارة العليا عبر نقل ومشاركة المعلومات وتبادل الخبرات وتشجيع الأفكار الجديدة والتغييرات الإيجابية بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - 23. تلقي تظلمات الموظفين وتجميعها وفرزها ورفعها للجهات ذات العلاقة (تشمل عمليات التظلم الناشئة عن تقييم الأداء).
- التوعية الدورية بالسياسات والممارسات والضوابط اللازمة للموظفين من خلال قنوات التواصل الداخلية بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة وتمكينهم من الاطلاع بشكل مستمر على أحدث التطورات والتوجهات التنظيمية.







عمليات عمليات الموارد البشرية عمليات الموارد البشرية الموارد ا

القيام بجميع العمليات الإجر ائية لإدارة عمليات الموارد البشرية وفق اللائحة التنفيذية للموارد البشرية في الخدمة المدنية والتشريعات ذات العلاقة على مستوى إدارة التعليم العامة.

- . اتخاذ الإجراءات اللازمة نحو إجازات الموظفين ونقلهم وانتدابهم وتكليفهم وإعارتهم والتعاقد معهم.
 - 2. إعداد ومراجعة وتقديم مسيرات الرواتب بالتنسيق مع قسم المالية والمشتريات.
- 3. اتخاذ الإجراءات اللازمة نحو مستحقات الموظفين من رواتب وعلاوات ومكافآت وغيرها وفق اللوائح والأنظمة ذات العلاقة، واقتراح التحسينات المتعلقة بخطط صرف المكافآت.
 - . تنفيذ إجراءات الربط الوظيفي لجميع الكوادر الوظيفية.
 - اتخاذ الإجراءات اللازمة عند انتهاء خدمات الموظفين، وفي حالات كف اليد والفصل وكافة الحالات التأديبية.
 - استكمال الإجراءات النظامية للتقاعد بكافة أنواعه للموارد البشرية بإدارة التعليم العامة.

المهام



عدير عام التعليم (1 الموارد البشرية (1 البل




تطبيق سياسات تخطيط وتطوير الموارد البشرية على مستوى إدارة التعليم العامة بما يضمن الرفع من كفاءتها وفاعليتها.

- 1. إعداد خطة الموارد البشرية على مستوى إدارة التعليم العامة بالتنسيق مع الوحدات التنظيمية المعنية داخل إدارة التعليم وبالتنسيق مع الإدارة العامة لتخطيط الموارد البشرية.
 - تنفيذ أنشطة تخطيط الموارد البشرية في إدارة التعليم العامة، بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - . الالتزام بسياسات وإجراءات تخطيط الموارد البشرية على مستوى إدارة التعليم العامة.
 - . مراجعة أعباء العمل والعوامل المحفزة للموارد البشرية واقتراح تطوير نماذج وبيانات الموارد البشرية .
 - 5. إعداد الخطط التنفيذية لاستراتيجية الموارد البشرية بالشراكة والتكامل مع قسم شؤون المعلمين، و الإشراف على تنفيذ ما يخصها حسب الاختصاص.
 - 6. إعداد تقارير سير العمل المتعلقة بالموارد البشرية وتقديم التوصيات للتحسين.
 - 7. متابعة تنفيذ دورة تقويم الأداء الوظيفي للموظفين في إدارة التعليم العامة، بالتنسيق مع الوحدات التنظيمية ذات العلاقة.
- 8. اقتراح الفئات الوظيفية التي تحتاج الى تحفيز (من الجيدين والمميزين وذوي الأداء المنخفض) وفقاً للآليات المعتمدة في تصنيفهم، وتقديم البيانات اللازمة لصاحب الصلاحية لاتخاذ القرارات المتعلقة بتحفيزهم.
 - 9. تطبيق سياسات ومعاير تطوير وتنمية الموارد البشرية في إدارة التعليم، و تحديد الاحتياجات التطويرية لها، ومتابعة تنفيذها.
 - 10. تحديد الاحتياجات التطويرية للموارد البشرية في إدارة التعليم العامة بالاتجاه الإداري والاتجاه التخصصي بمختلف المستوبات، والتنسيق مع الجهات المنفذة للبرامج التدريبية.
 - 11. إعداد خطط التعاقب الوظيفي على مستوى إدارة التعليم العامة.
 - 12. تنفيذ خطط إيفاد وابتعاث منسوبي إدارة التعليم العامة بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - 13. إعداد خطة المسارات الوظيفية للوظائف الإدارية.
 - 14. تنمية وتطوير القيادات و الموارد البشرية في إدارة التعليم العامة.

المهام







تحليل الاحتياج من شاغلي الوظائف التعليمية على مستوى إدارة التعليم والمشاركة في تقديم خدمات الموارد البشرية لهم، وتحديد الاحتياجات التطويرية لهم بما يضمن الرفع من كفاءتهم وفاعليتهم.

- تنفيذ لائحة شاغلى الوظائف التعليمية.
- تقديم الخدمات الوظيفية لشاغلي الوظائف التعليمية في إدارة التعليم العامة والوحدات التنظيمية التابعة مثل النقل والإعارة والتقاعد والتكليف والتوزيع والإبعاد وغيرها ومعالجة ما يلزم لهم من العمليات والمستندات الخاصة بها، وفق لائحة الوظائف التعليمية والأنظمة ذات العلاقة، بالتعاون مع قسم خدمات الموارد البشرية.
 - . متابعة تنفيذ دورة تقويم الأداء لشاغلي الوظائف التعليمية ومعايرته بالتعاون مع الأقسام ذات العلاقة.
 - 4. اقتراح الحوافز التشجيعية لأداء شاغلي الوظائف التعليمية المميزين، بالتعاون مع قسم خدمات الموارد البشرية.
 - 5. تنفيذ لوائح وسياسات ومعايير وضوابط وخطط وإجراءات عمليات شاغلي الوظائف التعليمية بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - تنفيذ برامج الإيفاد والابتعاث لشاغلي الوظائف التعليمية بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - 7. التنسيق مع قسم خدمات الموارد البشرية للعمل على توعية شاغلي الوظائف التعليمية فيما يتعلق بالأداء والترقية الخاصة بهم والتشريعات الجديدة ذات العلاقة.
 - ا تحليل مؤشرات أداء الموارد البشرية التعليمية ومشاركة تقارير نتائجها مع الجهات والقطاعات ذات العلاقة.
 - 9. المشاركة مع قسم خدمات الموارد البشرية في تطبيق شروط شغل الوظائف التعليمية والشروط المهنية لرتبهم بالتعاون مع الجهات والقطاعات ذات العلاقة.
 - 10. تحليل الاحتياج من شاغلي الوظائف التعليمية على مستوى إدارة التعليم العامة وتوزيعهم على المدارس التابعة، بالتنسيق مع قسم خدمات الموارد البشرية.
 - 11. المشاركة مع قسم خدمات الموارد البشرية في تطبيق الآليات المعتمدة للترشيح والاختيار على الوظائف التعليمية.
 - 12. المشاركة مع القطاعات ذات العلاقة في تحديد المواهب من شاغلي الوظائف التعليمية من خلال إطار عمل وإجراءات تقييم عادلة ودقيقة، وبناءً على معايير واضحة.
 - 13. تنفيذ توصيات الإدارة العامة لشؤون المعلمين بالوزارة والمتعلقة برعاية شاغلي الوظائف التعليمية في المناصب العليا والمعلمين الذين يتمتعون بإمكانات عالية.
 - 14. المشاركة مع أصحاب العلاقة في تعزيز قدرات القيادة من خلال دراسة وتحديد الاحتياجات التدريبية وتنمية المواهب والعمل على تلبيتها لهم.
 - 15. تحديد الاحتياجات التطويرية للموارد البشرية من شاغلي الوظائف التعليمية بالاتجاه التخصصي بمختلف المستويات، بالتعاون مع قسم خدمات الموارد البشرية.
 - 16. تنفيذ برامج لرفع معنويات شاغلي الوظائف التعليمية وتعزيز انتمائهم لرسالة الوزارة التعليمية.، ولتحقيق الاستقرار النفسي والتربوي، بالتنسيق مع قسم خدمات الموارد البشرية.







عتابعة دوام متابعة دوام التعليم الموارد البشرية الموظفين الموظفين

متابعة ومر اقبة انتظام دوام موظفي إدارة التعليم العامة

- متابعة ومراقبة انتظام دوام موظفي إدارة التعليم العامة، وإعداد التقارير الدورية بذلك.
- تفعيل الأنظمة الآلية في الرقابة والمتابعة الخاصة بدوام موظفي إدارة التعليم العامة.
- 3. إعداد التقارير الدورية المتعلقة بدوام موظفي إدارة التعليم، ورفعها لصاحب الصلاحية.
 - تقديم المقترحات التحسينية لفاعلية دوام موظفي إدارة التعليم العامة.

المهام



المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشربة المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية وحدة دعم التميز المدرسي أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة





(3)

مساعدة مدير عام التعليم في الإشراف على أعمال الشؤون التعليمية في إدارة التعليم ومنسوبها

- العمل على تحديد أهداف ومبادرات إدارة التعليم فيما يتعلق بالشؤون التعليمية والمتدرجة من أهداف الوزارة المعتمدة.
- . الإشراف على عمليتي التعليم والتعلم في المدارس الواقعة ضمن نطاق إدارة التعليم، بهدف تحسين نواتج التعلم في ضوء سياسات الوزارة التعليمية وتطلعاتها والمستهدفات المعتمدة.
 - . الاشراف على دعم وتمكين المدارس التابعة لإدارة التعليم للقيام برسالتها التربوبة على الوجه المطلوب.
 - 4. الإشراف على عملية التقويم الدوري لأداء القيادات في الشؤون التعليمية بإدارة التعليم وأداء مديري مدارس التعليم العام.
 - 5. تقديم الدعم اللازم لمنسوبي وحدات الشؤون التعليمية في إدارة التعليم، لتطبيق النماذج الإشرافية وأساليب القيادة المدرسية والتنمية المهنية.
- 6. التحقق من فاعلية الدعم الذي يقدمه مديرو إدارات /أقسام أداء التعليم والطفولة المبكرة وتنمية القدرات والإدارة المدرسية بإدارة التعليم للمشرفين حول أداء المدارس وتطوير قياداتها.
 - الإشراف على تطبيق الأنظمة واللوائح والسياسات المعتمدة للوحدات التنظيمية المرتبطة به.
 - 8. ضمان وجودة الخدمات التعليمية المقدمة للطلاب الموهوبين و ذوي الإعاقة وطلاب التعليم المستمر.
 - 9. الإشراف على توفير خدمات تعليمية مميزة للأطفال (مرحلة الطفولة المبكرة) من خلال تنفيذ السياسات والتشريعات اللازمة للحضانات ورباض الأطفال والصفوف الأولية.
 - 10. الإشراف على إعداد التقارير الدورية عن أداء وأنشطة وانجازات الوحدات التنظيمية المرتبطة به، ورفعها إلى مدير عام التعليم لاتخاذ القرار اللازم بشأنها.
 - 11. الإشراف على عمليات الاستعداد المدرسي في إدارة التعليم العامة بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة .*


المهام



^{*} يتم تنفيذ هذه المهمة من خلال فريق عمل يتبع لقطاع المساعد للشؤون التعليمية.

المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشربة المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية وحدة دعم التميز المدرسي أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة







المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشرية المساعد للشؤون التعليمية المطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية

مكتب المساعد للشؤون التعليمية

وحدة دعم التميز المدرسي أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات الخدمات





مكتب المساعد مكتب المساعد المشؤون التعليمية المساعد المشؤون التعليمية المساعد المساعد



توفير جميع الخدمات المتعلقة بالأعمال المساندة التي ترئ مناخاً مناسباً للمساعد للشؤون التعليمية لأداء عمله بكفاءة وفاعلية.

- جدولة اجتماعات المساعد والإعداد لعقدها.
- . متابعة وإحالة توجهات المساعد حسب التخصص، داخل إدارة التعليم العامة وخارجها.
 - ادارة جميع المعاملات (وارد وصادر) المرسلة إلى/من المساعد ومعالجتها.
 - أرشفة وحفظ الوثائق والتعاميم ضمن نطاق مكتب المساعد.
- ترتيب وتنظيم الخدمات اللوجستية المتصلة بضيوف المساعد وبمهام المساعد الرسمية.
- 6. متابعة جميع الأعمال المتعلقة بمكتب المساعد مثل أعمال اللجان والمعاملات وتوجيهات المساعد ونتائج اجتماعاته وتلقي المكالمات الواردة، إلخ.

المهام

والمسئوليات

السكرتارية

الاتصالات الإدارية



المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول المساعد البشرية المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية أداء التعليم الطفولة المبكرة الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات المكتب المساعد للخدمات المرتبطة بالمساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق

جودة الخدمات

الخدمات المشتركة

مقدمة نبذة تاريخية الهيكل التنظيمي مبادئ وقواعد استرشاديه التعريفات والمفاهيم في الدليل المهام الإدارية المشتركة - إدارات الالتزامات الإدارية المشتركة مدير عام التعليم القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم مكتب مدير عام التعليم الاتصال المؤسسي المراجعة الداخلية الشؤون القانونية تقويم الأداء المعرفي والمهاري الوعي الفكري الاستثمار والشراكات مكتب التعليم الخاص



Ministry of Education

مديرعام التعليم

ضمان فاعلية واستدامة وجودة أداء العملية التعليمية وتنفيذ السياسات والخطط والمنهجيات وخدمات دعم التميز المدرسي بما يعزز قدرة المدارس على تحقيق رسالتها على أكمل وجه.



الهدف

1. إعداد وتحديث الخطة السنوية الشاملة لتقديم خدمات دعم التميز المدرسي في ضوء خطط تقديم خدمات دعم التميز المدرسي المعدة من قبل إدارات أداء التعليم والطفولة المبكرة وتنمية القدرات ضمن نطاق إدارة التعليم العامة.

التقييم الاستباقي لجودة خدمات دعم التميز المدرسي لضمان تقديم خدمات ذات جودة عالية، ورصد التحديات والمشكلات المحتمل حدوثها قبل وقوعها من خلال وضع آليات لتحسين الأداء بشكل استباقي.

3. قياس رضا المستفيدين من خدمات دعم التميز المدرسي لتحسين جودة الخدمات التعليمية وضمان ملاءمتها لاحتياجاتهم.

تلقي التغذية الراجعة من المدارس المستفيدة حيال خدمات دعم التميز المدرسي المنفذة من قبل مقدمي الخدمة، وتقييم وتحسين هذه الخدمات وتقديم الإجراءات التصحيحية لتحسين جودتها تحقيقاً لرضا المستفيدين

المهام



المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشربة المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية وحدة دعم التميز المدرسي أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة



المهام

والمسئوليات

تحسين نو اتج التعليم من خلال التقيد بالسياسات والضو ابط والإجراءات المتعلقة بتطوير الخدمات المقدمة في المدارس و تحقيق جودة العملية التعليمية بكفاءة وفاعلية.

- 1. إعداد/تحديث وتنفيذ خطط تقديم خدمات دعم التميز المدرسي في مجالات :الاختصاص التعليمية الفنية والإدارة المدرسية والتوجيه الطلابي والنشاط الطلابي والتعليم المستمر، للمدارس الابتدائية (بما فها الصفوف الأولية) والمتوسطة والثانوية ضمن نطاق إدارة التعليم العامة، مع التركيز على دعم وتوجيه المدارس ذات الأداء المنخفض، ومتابعة تنفيذ الإجراءات التقويمية في هذه المجالات، اللاحقة لتقديم خدمات الدعم وضمان جودتها.
- المساهمة في تطوير أداء المدارس الابتدائية (بما فيها الصفوف الأولية) والمتوسطة والثانوية ومعلميها والمؤشرات المعتمدة لهم فيما يتعلق بطرق/أساليب تدريس المناهج الدراسية وتوظيفها وتحسين أدواتها، بما يخدم أهداف العملية التعليمية.
- 3. دعم وتطوير عمليات التعليم والتعلم وأساليها المستخدمة داخل الصف الدراسي أو عن طربق التعليم الإلكتروني بقنواته ومصادره
 المختلفة بناءً على قياس وتحليل نتائج أداء هذه العمليات وأساليها، بهدف تحسين مستوى الطلاب.
- 4. حصر احتياجات التطوير المني للمشرفين التربويين في مجال (التخصصات الفنية /الإدارة المدرسية / التوجيه الطلابي/ النشاط الطلابي/ التعليم المستمر) والمشاركة في تلبيتها بالتنسيق مع القطاعات والجهات ذات العلاقة.
- 5. المساهمة في تطوير البيئات التعليمية لتكون بيئة جاذبة لتحقيق أهداف العملية التعليمية، ومتابعة تحقيق معايير البيئة المدرسية ضمن معايير الإشراف التربوي بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
- 6. دعم المعلمين ورواد النشاط لتمكينهم من الإسهام في تعزيز قيم وشخصية الطلبة و تنمية مهاراتهم ليكونوا فاعلين في مجتمعهم من خلال الأنشطة الطلابية.
 - بناء مجتمعات التعلم المني المتخصصة وتعزيز مشاركة المدارس بها.
- المساهمة في تطوير البيئات التعليمية لتكون بيئة جاذبة لتحقيق أهداف العملية التعليمية، ومتابعة تحقيق معايير البيئة المدرسية ضمن معايير الإشراف التربوي بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
- 9. متابعة تنفيذ اللوائح والسياسات والمعايير والضوابط والخطط والبرامج والخدمات الخاصة بالتوجيه الطلابي بمجالاته التعليمية والاجتماعية والنفسية والمهنية، ومستوباته الوقائية والإنمائية والعلاجية وتقويمها بما يسهم في تلبية حاجات الطلاب للفئات المسهدفة المختلفة.
 - . تطبيق الضوابط اللازمة لتحديد الاحتياجات الخاصة للتوجيه والنشاط الطلابي بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة.

- 11. متابعة تنفيذ برامج التوعية والتثقيف ومكافحة الأمية بأشكالها وأنواعها المختلفة والمساهمة بشكل فاعل في المناسبات الخاصة بمحو الأمية والتعليم المستمر وفق مؤشرات الأداء المعتمدة.
 - 12. الرفع بقضايا الطلاب (عدا قضايا الاختبارات والقبول والتسجيل) وفقاً للوائح والقواعد المنظمة لذلك.
- 11. تطبيق ضوابط وآليات تحديد الاحتياجات بجميع أنواعها للتوجيه والنشاط الطلابي بإدارات التعليم، والمشرفين لجميع التخصصات، بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - 14. المشاركة في اقتراح الجوائز الملائمة ومتابعة التقيد بضوابط توزيعها على الطلاب المتميزين في الأنشطة غير الصفية.
 - 15. المشاركة في تنفيذ برامج تعزيز الأمن الفكري وحماية النشء من الأفكار المنحرفة بالتنسيق مع قسم الوعي الفكري.
- 16. متابعة تنفيذ برامج تهيئة الطلبة للمنافسات و الأولمبيادات المحلية والدولية و برامج مشاركة الطلاب في المناسبات والأيام الوطنية والمحلية والعارض، ومتابعة مؤشرات أدائها.
 - 17. المشاركة في اقتراح الجوائز الملائمة ومتابعة التقيد بضوابط توزيعها على الطلاب المتميزين في الأنشطة غير الصفية.
 - 18. التقيد بضوابط توزيع الجوائز على الطلاب المتفوقين دراسياً بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة.
- 19. تفعيل الإطار العام لرعاية السلوك والميثاق الأخلاقي لعمل الموجه الطلابي ومتابعة تفعيله في (المدارس) التابعة لإدارة التعليم.
 - 20. المشاركة في إجراء الدراسات الميدانية الخاصة بما يخدم العملية التوجيهية والاستفادة منها.





<------





(g)

ضمان كفاءة العمليات الإدارية والتخطيطية التي تسهم في تعزيز قدرة المدارس في مجال الإدارة المدرسية؛ لتحقيق رسالتها على أكمل وجه، والإشراف على عمليات التقويم الدوري للأداء الوظيفي لمديري مدارس التعليم العام الحكومي.

استقبال طلبات خدمة دعم التميز المدرمي المقدمة من المدارس المرتبطين بها.

2. إعداد/تحديث وتنفيذ خطط تقديم خدمات دعم التميز المدرسي في مجال الإدارة المدرسية لمدارس المرحلة، بما فيها مدارس التعليم المستمر ضمن نطاق إدارة التعليم العامة، مع التركيز على دعم وتوجيه المدارس ذات الأداء المنخفض، ومتابعة تنفيذ الإجراءات التقويمية في مجال الإدارة المدرسية، اللاحقة لتقديم خدمات الدعم وضمان جودتها.

المساهمة في تطوير البيئات التعليمية لتكون بيئة جاذبة لتحقيق أهداف العملية التعليمية، ومتابعة تحقيق معايير الإدارة المدرسية ضمن معايير الإشراف التربوي بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.

. حصر احتياجات التطوير المني للمشرفين التربويين في مجال الإدارة المدرسية ضمن اختصاص المراحل والمشاركة في تلبيتها بالتنسيق مع القطاعات والجهات ذات العلاقة.

5. تقييم الأداء الوظيفي لمديري مدارس التعليم العام الحكومي المرتبطين مباشرة بالمرحلة.

لمهام

والمسئوليات

المرحلة الثانوية

المرحلة المتوسطة

المرحلة الابتدائية







الارتقاء بالعملية التعليمية والتعلمية بالمدرسة وتقويمها بما يضمن تطوير فاعلية الأداء التعليمي وفق اسس تعليمية سليمة.

- ً إعداد/تحديث وتنفيذ خطط تقديم خدمات دعم التميز المدرمي، في مجالات الاختصاص التعليمية الفنية، للمدارس الابتدائية (بما فها الصفوف الأولية) والمتوسطة والثانوية ضمن نطاق إدارة التعليم العامة، مع التركيز على دعم وتوجيه المدارس ذات الأداء المنخفض، ومتابعة تنفيذ الإجراءات التقويمية في هذه المجالات، اللاحقة لتقديم خدمات الدعم وضمان جودتها.
 - ــــ المساهمة في تطوير أداء المدارس الابتدائية (بما فيها الصفوف الأولية) والمتوسطة والثانوية ومعلمها والمؤشرات المعتمدة لهم فيما يتعلق بطرق/أساليب تدريس المناهج الدراسية وتوظيفها وتحسين أدواتها، بما يخدم أهداف العملية التعليمية.
 - . 🗀 دعم وتطوير عمليات التعليم والتعلم وأساليها المستخدمة داخل الصف الدراسي أو عن طريق التعليم الإلكتروني بقنواته ومصادره المختلفة بناءً على قياس وتحليل نتائج أداء هذه العمليات وأساليها، بهدف تحسين مستوى الطلاب.
 - 4. بناء مجتمعات التعلم المني المتخصصة وتعزيز مشاركة المدارس بها.
 - 5. المساهمة في تطوير البيئات التعليمية لتكون بيئة جاذبة لتحقيق أهداف العملية التعليمية، ومتابعة تحقيق معايير البيئة المدرسية ضمن معايير الإشراف التربوي بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - 6. حصر احتياجات التطوير المني للمشرفين التربويين وفق التخصص الفني، والمشاركة في تلبيتها بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - المشاركة في الإشراف على تنفيذ الاختبارات الوطنية والدولية.
- . دراسة وتحليل التقارير الواردة من المدارس المتعلقة بجميع عناصر العملية التعليمية، والتقنيات التعليمية (مصادر التعلم) المرتبطة بها، وتقييم النتائج المصاحبة لها وتقييم مستوى تطبيقها ومدى فاعليتها وأثرها في التحصيل الدراسي، واقتراح المواد الإثرائية والعلاجية والتحسينات لها بالتنسيق مع إدارة تقويم الإداء المعرفي والمهاري.
 - 9. المشاركة في التجارب التعليمية والبرامج التي تعمل على تحسين الأداء التعليمي للمعلم والنماذج الإشرافية لأنماط التعليم المختلفة وتنمية الانتماء لمهنة التعليم والاعتزاز بها.

المهام والمسئوليات









تحقيق التو افق النفسي والاجتماعي والتربوي والمهني للطالب.

- 1. إعداد/تحديث وتنفيذ خطط تقديم خدمات دعم التميز المدرسي في مجال التوجيه الطلابي لمدارس المرحلة ضمن نطاق إدارة التعليم العامة، مع التركيز على دعم وتوجيه المدارس ذات الأداء المنخفض، ومتابعة تنفيذ الإجراءات التقويمية اللاحقة لتقديم خدمات الدعم وضمان جودتها.
- متابعة تنفيذ اللوائح والسياسات والمعايير والضوابط والخطط والبرامج والخدمات الخاصة بالتوجيه الطلابي بمجالاته التعليمية والاجتماعية والنفسية والمهنية، ومستوياته الوقائية والإنمائية والعلاجية وتقويمها بما يسهم في تلبية حاجات الطلاب للمتهدفة المختلفة.
 - التقيد بضوابط وشروط ترشيح المشرفين التربويين والموجهين الطلابيين في مجال توجيه الطلاب.
 - . تطبيق الضوابط اللازمة لتحديد الاحتياجات الخاصة للتوجيه الطلابي بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة.
 - 5. حصر احتياجات التطوير المهي للمشرف التربوي في مجال التوجيه الطلابي، بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - التقيد بضوابط توزيع الجوائز على الطلاب المتفوقين دراسياً بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة.
 - . تفعيل الإطار العام لرعاية السلوك والميثاق الأخلاقي لعمل الموجه الطلابي ومتابعة تفعيله في المدارس التابعة لإدارة التعليم العامة.
 - 8. المشاركة في إجراء الدراسات الميدانية الخاصة بما يخدم العملية التوجيهية والاستفادة منها.
 - 9. المشاركة في تنفيذ برامج تعزيز الأمن الفكري وحماية النشء من الأفكار المنحرفة بالتنسيق مع قسم الوعي الفكري.
 - 10. المشاركة مع الجهات ذات العلاقة في رصد الظواهر والقضايا الاجتماعية واقتراح البرامج المناسبة لها.
 - 11. اقتراح برامج التطوير المني للمشرف التربوي في مجال التوجيه الطلابي.
 - 12. الرفع بقضايا الطلاب (عدا قضايا الاختبارات والقبول والتسجيل) وفقاً للوائح والقواعد المنظمة لذلك.

المهام







بناء شخصية وقدرات الطلاب بما يسهم في تعزيز قيمهم ويلبي احتياجاتهم وهو اياتهم ويبرز إبداعاتهم و ابتكاراتهم ويسهم في اكتشاف ميولهم.

- ً. إعداد/تحديث وتنفيذ خطط تقديم خدمات دعم التميز المدرسي في النشاط الطلابي للمدارس الابتدائية (بما فها الصفوف الأولية) والمتوسطة والثانوية ضمن نطاق إدارة التعليم العامة، مع التركيز على دعم وتوجيه المدارس ذات الأداء المنخفض، ومتابعة تنفيذ الإجراءات التقويمية اللاحقة لتقديم خدمات الدعم وضمان جودتها.
- متابعة تنفيذ اللوائح والسياسات والمعايير والضوابط وبرامج وخطط الأنشطة الطلابية والمنافسات المتنوعة أثناء اليوم الدراسي وخارجه خلال العام الدراسي والإجازة الصيفية خارج المنهج الدراسي، ومراقبة الالتزام بها وفق مؤشرات أداء معتمدة، ووضع التوصيات ورفع التقارير لصاحب الصلاحية.
 - 🧓 دعم المعلمين وروّاد النشاط لتمكينهم من الإسهام في تعزيز قيم وشخصية الطلبة و تنمية مهاراتهم ليكونوا فاعلين في مجتمعهم من خلال الأنشطة الطلابية.
 - 4. تطبيق الضوابط اللازمة لتحديد احتياج إدارة التعليم العامة من الأنشطة الطلابية ومنشآت النشاط (بيوت الطلبة، المراكز الكشفية، المراكز العلمية، المجمعات الرياضية).
 - . حصر احتياجات التطوير المني للمشرف التربوي في مجال النشاط الطلابي ورواد النشاط، بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - التقيد بضوابط ومعايير وكفايات تكليف وتأهيل المشرفين التربوبين في مجال النشاط الطلابي ورواد النشاط، وضوابط إنهاء تكليفهم بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - . متابعة مؤشرات أداء برامج المدارس في الأنشطة الطلابية خارج المنهج الدراسي، وإعداد التقارير الدورية حيالها، و وتقديم المقترحات التطويرية لها.
 - تطبيق ضوابط افتتاح وإغلاق منشئات ومرافق النشاط الطلابي وأندية الحي ،والتقيد بضوابط تشغيلها.
 - 9. متابعة تنفيذ برامج تهيئة الطلبة للمنافسات و الأولمبيادات المحلية والدولية و برامج مشاركة الطلاب في المناسبات والأيام الوطنية والمحلية والعالمية والمعارض، ومتابعة مؤشرات أدائها.
 - 10. متابعة تنفيذ البرامج النوعية للكشف عن المواهب الرياضية والثقافية والفنية والعلمية والتقنية وغيرها وتنمية قدراتهم بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - التنسيق مع إدارة الاستثمار والشراكات لمتابعة تنفيذ الشراكات والاتفاقات في مجال الاختصاص.
 - 11. متابعة تنفيذ البرامج المعززة للمشاركة المجتمعية والأنشطة البيئية والتطوع والنشاط الكشفي والرباضي بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة وفق مؤشرات الأداء المعتمدة.
 - 13. الرفع بالتقارير الختامية للأنشطة غير الصفية الخاصة بإدارة التعليم العامة.
 - 14. المشاركة في اقتراح الجوائز الملائمة ومتابعة التقيد بضوابط توزيعها على الطلاب المتميزين في الأنشطة غير الصفية، والرفع بقضايا الطلاب (عدا قضايا الاختبارات والقبول والتسجيل) وفقاً للوائح والقواعد المنظمة لذلك.









توفير فرص التعليم المستمر النظامي وغير النظامي للفئات المستهدفة لمحو أميتهم المختلفة.

- 1. إعداد/تحديث وتنفيذ خطط تقديم خدمات دعم التميز المدرسي، في مجال التعليم المستمر ضمن نطاق إدارة التعليم العامة، مع التركيز على دعم وتوجيه المدارس ذات الأداء المنخفض، ومتابعة تنفيذ الإجراءات التقويمية اللاحقة لتقديم خدمات الدعم وضمان جودتها
 - 2. المساهمة في تطوير أداء المدارس ومعلمها في مجال التعليم المستمر وفق المؤشرات المعتمدة لهم فيما يتعلق بطرق/أساليب تدريس المناهج الدراسية وتوظيفها وتحسين أدواتها، بما يخدم أهداف العملية التعليمية.
 - تنفيذ الزبارات الموجهة للمشكلات ضمن مجال الاختصاص وفق الأنظمة المعتمدة.
 - تطبيق السياسات اللازمة للتعليم المستمر لفئات المجتمع داخل وخارج النظام التعليمي.
 - 5. متابعة تنفيذ الخطط والبرامج الشاملة للتعليم المستمر ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة ووفق مؤشرات الأداء المعتمدة.
 - 6. تنفيذ خطط النشاط للتعليم المستمر والعمل على تطويرها بالتنسيق مع قسم النشاط الطلابي.
 - . التقيد بتطبيق الإجراءات والتعليمات اللازمة لتنفيذ برامج محو الأمية وتفعيل دورها.
 - 8. حصر احتياجات التطوير المني للمشرف التربوي في مجال التعليم المستمر ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة.
 - 9. التنسيق مع القطاعات ذات العلاقة لتوزيع المخصصات المالية على برامج محو الأمية والتعلم مدى الحياة ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة.
 - 10. المشاركة مع القطاعات ذات العلاقة في تنفيذ ضوابط افتتاح وضم ونقل مدارس وفصول التعليم المستمر لفئات المجتمع.
 - 11. عقد المؤتمرات والملتقيات والندوات في مجال التعليم المستمر بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة، والمشاركة في الفعاليات والمؤتمرات الخاصة بالتعليم المستمر والتعلم مدى الحياة.
 - 12. متابعة تنفيذ برامج التوعية والتثقيف ومكافحة الأمية بأشكالها وأنواعها المختلفة والمساهمة بشكل فاعل في المناسبات الخاصة بمحو الأمية والتعليم المستمر وفق مؤشرات الأداء المعتمدة.
 - 13. التنسيق مع إدارة الاستثمار والشراكات لمتابعة تنفيذ الشراكات والاتفاقات مع الجهات المحلية والجهات الخارجية لتخطيط وتنفيذ وتقويم برامج التعليم المستمر.
 - 14. متابعة سير الطلاب في برامج التعليم المستمر ومحو الأمية بجميع المراحل التعليمية في التعليم العام وما بعده، لضمان استدامة تلقيهم لخدمات التعليم والتأهيل المناسب لهم.
 - 15. تطبيق إجراءات نظام الانتساب وفق مؤشرات الأداء المعتمدة.
 - 16. متابعة تنفيذ البرامج التدريبية للفئات المستهدفة في مراكز الحي المتعلم ومدن التعلم.





المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشربة المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية وحدة دعم التميز المدرسي أداء التعليم

الطفولة المبكرة

تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة



2

<....

الطفولة المبكرة

المساعد للشؤون التعليمية

<------

مديرعام التعليم

(S)

لهدف

تحسين نو اتج التعلم من خلال الارتقاء بالنظام التربوي للتعليم في مرحلتي الحضانة ورياض الأطفال من خلال تطبيق السياسات ذات العلاقة بالحضانات ورياض الأطفال بكفاءة وفاعلية.

- إعداد/تحديث وتنفيذ خطط تقديم خدمات دعم التميز المدرسي، لمدارس مرحلة رباض الأطفال والحضانة ضمن نطاق إدارة التعليم العامة، مع التركيز على دعم وتوجيه المدارس ذات الأداء المنخفض، ومتابعة تنفيذ الإجراءات التقويمية اللاحقة لتقديم خدمات الدعم وضمان جودتها.
 - المساهمة في تطوير أداء مدارس مرحلة رباض الأطفال والحضانة ومعلمها والمؤشرات المعتمدة لهم فيما يتعلق بطرق/أساليب تدريس المناهج الدراسية وتوظيفها وتحسين أدواتها، بما يخدم أهداف العملية التعليمية.
 - 3. دعم وتطوير عمليات التعليم والتعلم وأساليها المستخدمة داخل الصف الدراسي أو عن طريق التعليم الإلكتروني بقنواته ومصادره المختلفة بناءً على قياس وتحليل نتائج أداء هذه العمليات وأساليها، بهدف تحسين مستوى الطلاب.
 - بناء مجتمعات التعلم المني المتخصصة وتعزيز مشاركة المدارس بها.
 - متابعة تطبيق ضوابط ومعايير التراخيص لدور الحضانة بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - 6. تنفيذ الضوابط والمعايير المتعلقة بحضانة الأطفال ورياض الأطفال فيما يخص الطلاب ذوي الإعاقة والموهوبين.
 - 7. تحليل وتقييم نتائج أداء حضانات الأطفال ورياض الأطفال ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة والإسهام في عملية تحسينها.
 - ٤٠. تطبيق معايير وضوابط وكفايات اختيار وتأهيل الكوادر البشرية المتعلقة برياض الأطفال والحضانات (معلمة، مديرة، إدارية، مشرفة، ووظائف الخدمات المساندة) والمشاركة في اقتراح التحسينات المتعلقة بها.
 - . التنسيق مع إدارة الاستثمار والشراكات لمتابعة تنفيذ الشراكات والاتفاقات في مجال الاختصاص.
 - 10. تمثيل إدارة التعليم العامة في المشاركات الداخلية في إعداد المعارض والفعاليات في مجال الاختصاص.
 - 11. اقتراح تطوير المناهج في مجال الاختصاص وبما يتناسب مع عمر الطفل ونموه العقلي.
 - 12. معالجة طلبات افتتاح الحضانات الملحقة بالمرافق التعليمية بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - 13. تنفيذ الضوابط والمعايير المتعلقة برياض الأطفال فيما يخص التوجيه الطلابي بالتنسيق مع قسم التوجيه الطلابي.

المهام

والمسئوليات



73





(S)

تطبيق السياسات المتعلقة بالحضانات لرعاية الأطفال اجتماعياً وتربوياً ونفسياً وجسدياً والعمل على تنمية مواهيهم وقدراتهم وتهيئتهم للتعلم بما يتو افق مع أهداف المجتمع وقيمه الدينية والاجتماعية.

- استقبال طلبات خدمة دعم التميز المدرسي المقدمة من المدارس المرتبطين بها.
- . إعداد/تحديث وتنفيذ خطط تقديم خدمات دعم التميز المدرسي، في مجال الحضانة ضمن نطاق إدارة التعليم العامة، مع التركيز على دعم وتوجيه المدارس ذات الأداء المنخفض، ومتابعة تنفيذ الإجراءات التقويمية اللاحقة لتقديم خدمات الدعم وضمان جودتها.
 - المساهمة في تطوير أداء الحضانات ومعلمها والمؤشرات المعتمدة لهم، بما يخدم أهداف العملية التعليمية.
 - . تنفيذ الضوابط والمعايير المتعلقة بحضانة الأطفال فيما يخص الطلاب ذوي الإعاقة والموهوبين.
 - . متابعة تطبيق ضوابط ومعايير التراخيص لدور الحضانة بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - تحليل وتقييم نتائج أداء حضانات الأطفال ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة والإسهام في عملية تحسينها.
 - 7. تطبيق معايير وضوابط وكفايات اختيار وتأهيل الكوادر البشرية المتعلقة بهذه المرحلة (حاضنة ، مديرة، إدارية، مشرفة، ووظائف الخدمات المساندة) والمشاركة في اقتراح التحسينات المتعلقة بها.
 - . التنسيق مع إدارة الاستثمار والشراكات لمتابعة تنفيذ الشراكات والاتفاقات في مجال الاختصاص.
 - 9. تمثيل إدارة التعليم العامة في المشاركات الداخلية في إعداد المعارض والفعاليات في مجال الاختصاص.
 - 10. معالجة طلبات افتتاح الحضانات الملحقة بالمرافق التعليمية بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - 11. حصر احتياجات التطوير المني للمشرفين التربويين في مجال الإدارة المدرسية ضمن اختصاص الحضانة والمشاركة في تلبيتها بالتنسيق مع القطاعات والجهات ذات العلاقة.
 - 12. تقييم الأداء الوظيفي لمديري الحضانة المرتبطين بها.









(S)

تطبيق السياسات المتعلقة برباض الأطفال لتحقيق النمو الشامل المتكامل للأطفال من جميع النواحي الجسمية والعقلية والنفسية والاجتماعية واللغوية.

- استقبال طلبات خدمة دعم التميز المدرسي المقدمة من المدارس المرتبطين بها.
- . إعداد/تحديث وتنفيذ خطط تقديم خدمات دعم التميز المدرسي لمرحلة رياض الأطفال ضمن نطاق إدارة التعليم العامة، مع التركيز على دعم وتوجيه المدارس ذات الأداء المنخفض، ومتابعة تنفيذ الإجراءات التقويمية اللاحقة لتقديم خدمات الدعم وضمان جودتها.
 - 3. المساهمة في تطوير أداء مدارس رياض الأطفال ومعلمها والمؤشرات المعتمدة لهم فيما يتعلق بطرق/أساليب تدريس المناهج الدراسية وتوظيفها وتحسين أدواتها، بما يخدم أهداف العملية التعليمية.
 - متابعة تطبيق ضوابط ومعايير التراخيص لرياض الأطفال.
 - تنفیذ الضوابط والمعاییر المتعلقة بریاض الأطفال فیما یخص الطلاب ذوي الإعاقة والموهوبین.
 - المشاركة مع القطاعات ذات العلاقة في تنفيذ ضوابط ومعايير فتح وإغلاق ودمج مدارس وفصول رباض الأطفال.
 - . تنفيذ الضوابط والمعايير المتعلقة برباض الأطفال فيما يخص التوجيه الطلابي بالتنسيق مع قسم التوجيه الطلابي.
 - أ. تحليل وتقييم نتائج أداء رباض الأطفال ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة والإسهام في عملية تحسينها.
 - 9. تطبيق معايير وضوابط وكفايات اختيار وتأهيل الكوادر البشرية المتعلقة بهذه المرحلة (معلمة، مديرة، إدارية، مشرفة، ووظائف الخدمات المساندة) والمشاركة في اقتراح التحسينات المتعلقة بها.
 - 10. التنسيق مع القطاعات ذات العلاقة لمتابعة تنفيذ الشراكات والاتفاقات في مجال الاختصاص.
 - 11. تمثيل إدارة التعليم العامة في المشاركات الداخلية في إعداد المعارض والفعاليات في مجال الاختصاص.
 - 12. اقتراح تطوير المناهج في مجال الاختصاص وبما يتناسب مع عمر الطفل ونموه العقلي.
 - 13. حصر احتياجات التطوير المني للمشرفين التربويين في مجال الإدارة المدرسية ضمن اختصاص رياض الأطفال والمشاركة في تلبيتها بالتنسيق مع القطاعات والجهات ذات العلاقة.
 - 14. تقييم الأداء الوظيفي لمديري مدارس رياض الأطفال المرتبطين بها.





المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشربة المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية وحدة دعم التميز المدرسي أداء التعليم الطفولة المبكرة

تنمية القدرات

المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة

مقدمة نبذة تاريخية الهيكل التنظيمي مبادئ وقواعد استرشاديه التعريفات والمفاهيم في الدليل المهام الإدارية المشتركة - إدارات الالتزامات الإدارية المشتركة مدير عام التعليم القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم مكتب مدير عام التعليم الاتصال المؤسسي المراجعة الداخلية الشؤون القانونية تقويم الأداء المعرفي والمهاري الوعي الفكري الاستثمار والشراكات مكتب التعليم الخاص





Oggan uz casi

تحسين نو اتج التعلم من خلال الارتقاء بجودة الخدمات التعليمية المقدمة للطلاب (ذوي الإعاقة والموهوبين)، والعمل على تنمية قدراتهم, وتعزيز السلوك الصحي والبدني في التعليم العام بكفاءة وفاعلية.



الهدف

. إعداد/تحديث وتنفيذ خطط تقديم خدمات دعم التميز المدرسي في مجالات (ذوي الإعاقة -الموهوبين) للمدارس ضمن نطاق إدارة التعليم العامة، مع التركيز على دعم وتوجيه المدارس ذات الأداء المنخفض، ومتابعة تنفيذ الإجراءات التقويمية اللاحقة لتقديم خدمات الدعم وضمان جودتها.

- المساهمة في تطوير أداء مدارس الموهوبين وذوي الإعاقة ومعلمها والمؤشرات المعتمدة لهم فيما يتعلق بطرق/أساليب تدريس المناهج الدراسية وتوظيفها وتحسين أدواتها، بما يخدم أهداف العملية التعليمية.
 - 3. التقيد بالسياسات والضوابط والإجراءات الخاصة برعاية الطلاب ذوي الإعاقة والموهوبين، والضوابط ذات العلاقة بالعناصر الداعمة لرعايتهم من معلمين وصفوف ومدارس.
 - تنفيذ الخطط التشغيلية والبرامج والأنشطة اللازمة لتقديم الخدمات التعليمية والتعلمية للطلاب ذوي الإعاقة والموهوبين.
 - 5. تحليل وتقييم نتائج أداء برامج ذوي الإعاقة والمدارس والمراكز والمعاهد التي تندرج تحتها، و أداء برامج الطلاب الموهوبين والمدارس التي تندرج تحتها والإسهام في عملية تحسينها.
 - 6. الرقابة على تنفيذ المراكز والمعاهد المختصة برعاية ذوي الإعاقة، والمدارس المختصة برعاية الموهوبين، ضمن اختصاص إدارة التعليم، للسياسات والضوابط والخطط والبرامج المعدة من قبل الوزارة.
- 7. متابعة تقيد مدارس ومعاهد ومراكز ذوي الإعاقة بتطبيق مواصفات وشروط الأجهزة والمعينات والمستلزمات التعليمية والتقنيات المساعدة يما يتناسب مع احتياجات الطلاب ذوي الإعاقة ومتابعة توفيرها مع القطاعات والجهات ذات العلاقة.
 - . المشاركة مع القطاعات ذات العلاقة في تنفيذ مواصفات وضوابط تشغيل وافتتاح المقرات المقدمة لخدمات الموهوبين.
 - 9. حصر احتياجات التطوير المني للمشرف التربوي في مجال رعاية ذوي الإعاقة، والمشرف التربوي في مجال الموهوبين، بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - 10. المشاركة في تنفيذ الخطط والبرامج المشتركة في مجال الصحة المدرسية من النواحي التعليمية والإدارية، بالتنسيق مع القطاعات والجهات ذات العلاقة.
 - 11. تطبيق المعايير الفنية لاختيار موجهين صحيين ومشرفين فيما يتعلق بالشؤون الصحية المدرسية بالمدارس.
 - 12. العمل على تحقيق مؤشرات الأداء لتقييم صحة الطلاب في المدارس.

المهام

والمسئوليات



77

تنمية القدرات







ضمان تقديم الخدمات التعليمية لذوي الإعاقة وفق منظومة التعليم العام أو ضمن برامج خاصة.

- استقبال طلبات خدمة دعم التميز المدرسي المقدمة من المدارس المرتبطين بها.
- العداد/تحديث وتنفيذ خطط تقديم خدمات دعم التميز المدرسي، في مجالات (ذوي الإعاقة) للمدارس ضمن نطاق إدارة التعليم العامة، مع التركيز على دعم وتوجيه المدارس ذات الأداء المنخفض، ومتابعة تنفيذ الإجراءات التقويمية اللاحقة لتقديم خدمات الدعم وضمان جودتها.
 - 3. المساهمة في تطوير أداء مدارس ذوي الإعاقة ومعلمها والمؤشرات المعتمدة لهم فيما يتعلق بطرق/أساليب تدريس المناهج الدراسية وتوظيفها وتحسين أدواتها، بما يخدم أهداف العملية التعليمية.
 - 4. التقيد بالسياسات والضوابط والإجراءات الخاصة برعاية الطلاب ذوي الإعاقة، والضوابط ذات العلاقة بالعناصر الداعمة لرعايتهم من معلمين وصفوف ومدارس.
 - 5. تنفيذ الخطط التشغيلية والبرامج والأنشطة اللازمة لتقديم الخدمات التعليمية والتعلمية للطلاب ذوي الإعاقة.
 - 6. تحليل وتقييم نتائج أداء برامج ذوي الإعاقة والمدارس والمراكز والمعاهد التي تندرج تحتها والإسهام في عملية تحسينها.
 - 7. الرقابة على تنفيذ المراكز والمعاهد المختصة برعاية ذوي الإعاقة، ضمن اختصاص إدارة التعليم، للسياسات والضوابط والخطط والبرامج المعدة من قبل الوزارة.
 - 8. متابعة التقيد مدارس ومعاهد ومراكز ذوي الإعاقة بتطبيق مواصفات وشروط الأجهزة والمعينات والمستلزمات التعليمية والتقنيات المساعدة يما يتناسب مع احتياجات الطلاب ذوي الإعاقة.
 - التنسيق مع قسم النشاط الطلابي لتنفيذ خطط النشاط لذوي الإعاقة.
 - 10. حصر احتياجات التطوير المني للمشرف التربوي في مجال رعاية ذوي الإعاقة في إدارة التعليم العامة، بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - 11. متابعة سير الطلاب ذوي الإعاقة في جميع المراحل التعليمية، لضمان استدامة تلقيهم لخدمات التعليم (والتأهيل) المناسبة لهم.
 - 12. تحديد الخدمات في المدارس بما يتناسب مع احتياجات الفئة ويعزز قدراتهم ويحد من تقييد البيئة لهم.
 - 13. متابعة سير برامج دمج الطلاب ذوي الإعاقة في مدارس التعليم العام التابعة لها.
 - 14. المشاركة في تقديم مقترحات تطوير المواد التعليمية لمناهج الطلاب ذوي الإعاقة بما يتناسب مع خصائص الطلاب.
 - 15. حصر احتياجات التطوير المني للمشرفين التربويين في مجال الإدارة المدرسية ضمن اختصاص ذوي الإعاقة والمشاركة في تلبيتها بالتنسيق مع القطاعات والجهات ذات العلاقة.
 - 16. تقييم الأداء الوظيفي لمديري مدارس ذوي الإعاقة المرتبطين بها.

المهام









الارتقاء في تقديم الرعاية التعليمية المُميزة والشاملة للطلاب الموهوبين

- . استقبال طلبات خدمة دعم التميز المدرسي المقدمة من المدارس المرتبطين بها.
- 2. إعداد/تحديث وتنفيذ خطط تقديم خدمات دعم التميز المدرمي، في مجالات (الموهوبين) للمدارس ضمن نطاق إدارة التعليم العامة، مع التركيز على دعم وتوجيه المدارس ذات الأداء المنخفض، ومتابعة تنفيذ الإجراءات التقويمية اللاحقة لتقديم خدمات الدعم وضمان جودتها.
 - 3. المساهمة في تطوير أداء مدارس الموهوبين ومعلمها والمؤشرات المعتمدة لهم فيما يتعلق بطرق/أساليب تدريس المناهج الدراسية وتوظيفها وتحسين أدواتها، بما يخدم أهداف العملية التعليمية.
 - تنفيذ الزبارات الموجهة للمشكلات ضمن مجال الاختصاص وفق الأنظمة المعتمدة.
 - 5. التقيد بالسياسات والضوابط والإجراءات الخاصة برعاية الطلاب الموهوبين، والضوابط ذات العلاقة بالعناصر الداعمة لرعايتهم من معلمين وصفوف ومدارس.
 - تنفيذ الخطط التشغيلية والبرامج والأنشطة اللازمة لتقديم الخدمات التعليمية والتعلمية للطلاب الموهوبين.
 - تحليل وتقييم نتائج أداء برامج الطلاب الموهوبين والمدارس التي تندرج تحتها والإسهام في عملية تحسينها.
 - 8. الرقابة على تنفيذ المدارس المختصة برعاية الموهوبين، ضمن اختصاص إدارة التعليم، للسياسات والضوابط والخطط والبرامج المعدة من قبل الوزارة.
 - 9. متابعة توفير متطلبات برامج الرعاية العلمية من الأجهزة والمستلزمات بالتنسيق مع القطاعات والجهات ذات العلاقة.
 - 10. حصر احتياجات التطوير المني للمشرف التربوي في مجال رعاية الموهوبين، بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - 11. المشاركة مع القطاعات ذات العلاقة في تنفيذ مواصفات وضوابط تشغيل وافتتاح المقرات المقدمة لخدمات الموهوبين.
 - 12. تطبيق المقاييس والبرامج الوطنية للكشف عن الموهوبين بالتنسيق مع القطاعات والجهات ذات العلاقة.
 - 13. التقيد بمعايير وضوابط الكشف عن الطلاب الموهوبين وتنفيذ الخطط المتعلقة.
 - 14. إقامة المعارض المختلفة للطلاب الموهوبين لعرض ابتكاراتهم واختراعاتهم وما تميزوا به بالتنسيق مع مؤسسة الملك عبد العزيز ورجاله للموهبة والإبداع "موهبة" والجهات ذات العلاقة.
 - 15. الإسهام في توعية الأسر والمجتمع بأهمية رعاية الموهوبين.
 - 16. المشاركة في تقديم مقترحات تطوير المواد التعليمية لمناهج الطلاب الموهوبين.
 - 17. حصر احتياجات التطوير المني للمشرفين التربويين في مجال الإدارة المدرسية ضمن اختصاص الموهوبين والمشاركة في تلبيتها بالتنسيق مع القطاعات والجهات ذات العلاقة.
 - 18. تقييم الأداء الوظيفي لمديري مدارس الموهوبين المرتبطين بها.









(8)

تعزيز السلوك الصحي والبدني للمجتمع المدرسي في ضوء استر اتيجية اللجنة الوطنية للصحة المدرسية.

- متابعة تطبيق وتحقيق معايير البيئة الصحية المدرسية الآمنة ومؤشرات الأداء لتقييم صحة الطلاب في المدارس على مستوى المدارس التي تقع من ضمن نطاق إدارة التعليم العامة، بالتنسيق مع القطاعات والجهات ذات العلاقة.
 - المشاركة في تنفيذ الخطط والبرامج المشتركة في مجال الصحة المدرسية من النواحي التعليمية والإدارية، بالتنسيق مع القطاعات والجهات ذات العلاقة.
 - التنسيق مع الجهات المختصة لتنفيذ برامج تدريبية في مجال الصحة المدرسية للمرشحين للعمل كموجهين صحين.
 - 4. تنفيذ البرامج التوعوية الصحية الخاصة بتحسين البيئة المدرسية والرفع من الوعي الصحي لمنسوبها.
 - 5. العمل على معالجة المشكلات البيئية والصحية المتعلقة بالمدارس بالتنسيق مع القطاعات والجهات ذات العلاقة.
 - تعزيز التربية الصحية وتنفيذ البرامج الصحية المدرسية بالتنسيق مع الأقسام المعنية في إدارة التعليم العامة.
 - 🗔 متابعة تطبيق المعايير الفنية لاختيار الموجهين الصحيين فيما يتعلق بالشؤون الصحية المدرسية بالمدارس، بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - . متابعة تطبيق ضوابط وشروط العيادة الصحية المدرسية.
 - 9. التنسيق مع قسم المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي لمتابعة تفعيل العمل التطوعي والمسؤولية المجتمعية في مجال الإسعافات الأولية والأمن الصحى بالتعاون مع القطاعات ذات العلاقة.

المهام



المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشربة المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية وحدة دعم التميز المدرسي أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات

القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة

مقدمة نبذة تاريخية الهيكل التنظيمي مبادئ وقواعد استرشاديه التعريفات والمفاهيم في الدليل المهام الإدارية المشتركة - إدارات الالتزامات الإدارية المشتركة مدير عام التعليم القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم مكتب مدير عام التعليم الاتصال المؤسسي المراجعة الداخلية الشؤون القانونية تقويم الأداء المعرفي والمهاري الوعي الفكري الاستثمار والشراكات مكتب التعليم الخاص



Ministry of Education



مساعدة مدير (عام) التعليم في الإشراف على أعمال الشؤون المالية والمشتريات إدارة التعليم، ومتابعة تنفيذ خطتها التشغيلية ومبادراتها، في ضوء المستهدفات المعتمدة له.

- . الإشراف على إعداد الميزانية السنوية المناسبة لتنفيذ أهداف إدارة التعليم ومبادراتها وإدراجها ضمن الخطة التشغيلية للإدارة.، ومتابعة تنفيذها بعد اعتمادها، وفق قواعد وتعليمات الميزانية.
- . الإشراف على عمليات توفير الموارد المالية لإدارة التعليم والوحدات التابعة لها حسب الاختصاص، وتنفيذ اجراءات صرف المكافآت والإعانات للمستحقين من الطلاب وفق السياسات والإجراءات المنظمة لذلك
- 3. الإشراف على تأمين الشركات المسند إليها تنفيذ خدمات إدارة التعليم لاحتياج الإدارة من المواد والمعدات والأجهزة والخدمات والمواصلات، وخدمات الاتصالات بالمباني وخلافها التي تقع من ضمن صلاحيات إدارة التعليم.
 - 4. الإشراف على دعم المدارس في توفير احتياجاتها المختلفة مما يمكنها في القيام برسالتها التربوبة على الوجه المطلوب.
- 5. الاشراف على تحسين كفاءة وفاعلية الإنفاق من خلال ترشيد العمليات المالية والمحاسبية والمشتريات والتدقيق والميزانية، وضمان تطبيق الأنظمة والتعليمات ذات الصلة بالمالية والمشتريات في إدارة التعليم.
- 6. الاشراف على جودة الخدمات المسندة لطرف ثالث (النقل المدرسي، المباني، التجهيزات المدرسية، التغذية المدرسية، تقنية المعلومات وغيرها) واتفاقات ضمان مستوى الخدمة ((SLA المتعلقة بها والتحقق من الالتزام بها بعد اعتمادها
 - الاشراف على ضمان أمن وسلامة واستمرارية الأعمال في حالات الكوارث والأزمات في إدارة التعليم.
 - . الإشراف على إعداد التقارير الدورية عن أنشطة الوحدات التنظيمية المرتبطة به، ورفعها إلى مدير التعليم.

المهام



المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول المساعد للشؤون التعليمية المساعد للشؤون التعليمية المصاعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية وحدة دعم التميز المدرسي أداء التعليم الطفولة المبكرة الطفولة المبكرة المساعد للخدمات المساعد للخدمات المساعد للخدمات

مكتب المساعد للخدمات

الأمن والسلامة والمرافق


جودة الخدمات

الخدمات المشتركة

الهيكل التنظيمي مبادئ وقواعد استرشاديه التعريفات والمفاهيم في الدليل المهام الإدارية المشتركة – إدارات الالتزامات الإدارية المشتركة مدير عام التعليم القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم مكتب مدير عام التعليم الاتصال المؤسسي المراجعة الداخلية المراجعة الداخلية الشؤون القانونية المشؤون القانونية الوعي الفكري الوعي الفكري الاستثمار والشراكات مكتب التعليم الخاص

مقدمة

نبذة تاريخية



المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشربة المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية وحدة دعم التميز المدرسي أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات

الخدمات المشتركة

مقدمة نبذة تاريخية الهيكل التنظيمي مبادئ وقواعد استرشاديه التعريفات والمفاهيم في الدليل المهام الإدارية المشتركة - إدارات الالتزامات الإدارية المشتركة مدير عام التعليم القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم مكتب مدير عام التعليم الاتصال المؤسسي المراجعة الداخلية الشؤون القانونية تقويم الأداء المعرفي والمهاري الوعي الفكري الاستثمار والشراكات مكتب التعليم الخاص





27**4** a

المساعد للخدمات

2

مديرعام التعليم

مكتب المساعد للخدمات



توفير جميع الخدمات المتعلقة بالأعمال المساندة التي تربئ مناخاً مناسباً للمساعد للخدمات لأداء عمله بكفاءة وفاعلية.

- 1. جدولة اجتماعات المساعد والإعداد لعقدها.
- ... متابعة وإحالة توجهات المساعد حسب التخصص، داخل إدارة التعليم العامة وخارجها.
 - إدارة جميع المعاملات (وارد وصادر) المرسلة إلى/من المساعد ومعالجتها.
 - أرشفة وحفظ الوثائق والتعاميم ضمن نطاق مكتب المساعد.
- 5. ترتيب وتنظيم الخدمات اللوجستية المتصلة بضيوف المساعد وبمهام المساعد الرسمية.
- 6. متابعة جميع الأعمال المتعلقة بمكتب المساعد مثل أعمال اللجان والمعاملات وتوجيهات المساعد ونتائج اجتماعاته وتلقي المكالمات الواردة، إلخ.

المهام

والمسئوليات

مرارة التعليم Ministry of Education

السكرتارية

الاتصالات الإدارية

المسؤولية المجتمعية والعمل التطوي المخاطر والالتزام التطوير والتحول المساعد البشرية المساعد للشؤون التعليمية المساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية وحدة دعم التميز المدرسي أداء التعليم الطفولة المبكرة المساعد للخدمات المساعد للخدمات المساعد للخدمات المساعد للخدمات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات المرتبطة والمرافق

جودة الخدمات

الخدمات المشتركة

مقدمة نبذة تاريخية الهيكل التنظيمي مبادئ وقواعد استرشاديه التعريفات والمفاهيم في الدليل المهام الإدارية المشتركة - إدارات الالتزامات الإدارية المشتركة مدير عام التعليم القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم مكتب مدير عام التعليم الاتصال المؤسسي المراجعة الداخلية الشؤون القانونية تقويم الأداء المعرفي والمهاري الوعي الفكري الاستثمار والشراكات مكتب التعليم الخاص





الهدف

المهام

والمسئوليات

تحقيق متطلبات الأمن والسلامة في المدارس والمر افق التعليمية والإدارية في بيئة آمنة خالية من المخاطر لكافة منسوبها وتطبيق أنظمة سلامة ذات كفاءة عالية وفق متطلبات معايير الجودة الشاملة

- متابعة تطبيق معايير الأمن والسلامة في المدارس والمرافق التعليمية والإدارية .
- 2. تنفيذ الخطط الخاصة بالأزمات والكوارث والحالات الطارئة المعتمدة وضمان استمرارية الأعمال في حالات الكوارث والأزمات والتعافي منها والحالات الطارئة واختبارها بشكل دوري.
 - التأكد من التزام مقدمي خدمات الأمن والسلامة بمواصفات وشروط هذه الخدمات بالتنسيق مع إدارة جودة الخدمات.
 - التنسيق مع الجهات ذات العلاقة فيما يخص قواعد الأمن والسلامة المعتمدة.
- متابعة تنفيذ الخطط السنوية للطوارئ والأمن والسلامة لعمليات الإخلاء وتمارين الإطفاء والإنقاذ الدورية في المنشآت التعليمية المدرسية
 التابعة لإدارة التعليم العامة والتي تشرف علها.
- متابعة تطبيق المعايير واللوائح التي تحدد شروط وقواعد الأمن والسلامة الواجب توافرها في المدارس والمرافق التعليمية والإدارية، والسياسات العامة للدفاع المدني، ومواد النظام فيما يخص توفير وتنفيذ متطلبات الوقاية والحماية من الحريق، والخطط والمشاريع اللازمة لتنفيذها، والقيام بالجولات التفتيشية الدورية ذات العلاقة للتحقق من مدى الجاهزية تمهيدا للرفع بها للجهات ذات العلاقة.
- تحديد ومتابعة توفير احتياج المنشآت التعليمية والإدارية التابعة لإدارة التعليم العامة من أدوات الأمن والسلامة والمعدات الخاصة (طفايات الحريق وصيانة أجراس الإنذار و المصاعد، و كاميرات المراقبة الأمنية للمباني) وحراس الأمن والعمال والمستخدمين وتنفيذ خطط السلامة في حالة الطوارئ.
- 8. استقبال المعلومات الواردة لإدارة التعليم العامة من المركز الوطني للأرصاد عن المتغيرات المناخية، وتلقي البلاغات واتخاذ الإجراءات المناسبة وإعداد تقارير يومية عن الأحداث التي تحصل في المنشآت التعليمية المدرسية في حالات الكوارث (لا سمح الله) على مدار الساعة، وما يرد من الجهات الأمنية وما يحال لها وإنهاء إجراءاتها.
- 9. الاستعداد والمشاركة في حالات الطوارئ والتنسيق الدائم مع الإدارات الأخرى داخل إدارة التعليم العامة فيما يخص الحوادث والكوارث الطبيعية التي قد تحدث لا سمح الله وتنفيذ خطة التعامل معها لضمان المحافظة على المنشآت التعليمية المدرسية التابعة لإدارة التعليم العامة والتي تشرف عليها وما تحتويها من أجهزة ومعدات.
- 10. تشكيل ومتابعة تدريب فرق إدارة الأزمات والحالات الطارئة وتحديد الواجبات والمسئوليات المناطة بها حسب الآليات المعتمدة ، ولجان الطوارئ وتحديد مهامها بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة ، وفرق العمل المؤهلة المشكلة في كل مرفق تعليمي من المنشآت التعليمية المدرسية التابعة لإدارة التعليم العامة .

11. متابعة تطبيق وتحديث أنظمة متكاملة في مجالات الطوارئ والأمن والسلامة وفق المعايير الدولية، وأجهزة الإنذار المبكر في المباني المدرسية ومتابعة تأمينها والتدريب على استخدامها و نشر الوعي والتثقيف وإقامة المسابقات في مجالات الطوارئ والأمن والسلامة من خلال تدريب المعلمين والمعلمات والطلاب والطالبات على السلامة وكيفية التعامل مع الحالات الخطرة)، والتنسيق لتنفيذ ذلك مع الجهات المختصة.

الأمن والسلامة

والمر افق

- 12. متابعة الخطط التنفيذية للاستراتيجيات الوطنية للكوارث والأزمات المتعلقة بإدارة التعليم.
- 13. متابعة أداء الشركات في توفير اللوحات الإرشادية و الاسترشادية والمنشورات والكتيبات في مجالات الطوارئ والأمن والسلامة للمباني المدرسية.
 - 1. التأكد من تطبيق الشركات المنفذة لأسس السلامة في كافة أعمال المباني التعليمية والإدارية التابعة لإدارة التعليم العامة.
 - 15. تحقيق متطلبات الأمن والسلامة في مرافق إدارة التعليم العامة الإدارية في بيئة آمنة خالية من المخاطر.
- 16. استكمال إجراءات استنجار المباني للمدارس والمباني الإدارية وإضافة الغرف وإخلاء المباني المستأجرة وتجديد عقود الاستنجار بالتنسيق مع القطاعات والجهات ذات العلاقة.
- 17. المشاركة مع الشركات المنفذة في دراسة ما يطرأ من مشاكل واستفسارات على المشاريع تحت التنفيذ في مرافق إدارة التعليم العامة و اقتراح الحلول المناسبة لها في نطاق العقد و المشاركة في اللجان المشكلة لهذا الغرض، بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - 18. المشاركة مع الشركات المنفذة في لجان الاستلام الابتدائي والنهائي لعمليات الصيانة والترميم والتأهيل والاضافات.
- 19. إعداد مشروع الميزانية السنوية للصيانة والترميم والتأهيل والاضافات للمرافق الإدارية لإدارة التعليم العامة بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
- 20. إعداد ميزانية المشاريع الإنشائية الخاصة بالمرافق الإدارية لإدارة التعليم العامة بما فيها البنود الرأسمالية (الأصول غير المالية) بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - 21. دراسة وضع المباني المخلاة والأراضي الفضاء وتقييم حاجة إدارة التعليم العامة لها بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.



المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشربة المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية وحدة دعم التميز المدرسي أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة

مقدمة نبذة تاريخية الهيكل التنظيمي مبادئ وقواعد استرشاديه التعريفات والمفاهيم في الدليل المهام الإدارية المشتركة - إدارات الالتزامات الإدارية المشتركة مدير عام التعليم القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم مكتب مدير عام التعليم الاتصال المؤسسي المراجعة الداخلية الشؤون القانونية تقويم الأداء المعرفي والمهاري الوعي الفكري الاستثمار والشراكات مكتب التعليم الخاص





O

متابعة تطبيق معاييرومواصفات كافة الخدمات في إدارة التعليم العامة وقطاعاتها التابعة التي يسند تنفيذها إلى شركات تطوير أو شركات القطاع الخاص وما في حكمها من المقاولين ، ومر اقبة جودة أدائها ومخرجاتها وقياس تجربة ورضا المستفيدين منها .

- التحقق من التزام شركات تطوير أو شركات القطاع الخاص وما في حكمها من المقاولين التي يسند إلها تنفيذ خدمات إدارة التعليم العامة وقطاعاتها التابعة (مثل: النقل المدرسي والمباني وصيانة المباني والتجهيزات المدرسية وتقنية المعلومات وغيرها) بمعايير جودة هذه الخدمات، بالتنسيق مع الجهات والقطاعات ذات العلاقة.
 - التقيد بالدليل المرجعي للمواصفات والمقاييس الواجب الالتزام بها عند إسناد الخدمات ضمن اختصاص إدارة التعليم (مثل: النقل المدرسي والمباني وصيانة المباني والتجهيزات المدرسية وتقنية المعلومات وغيرها).
- . التأكد من مدى التزام جميع أصحاب العلاقة في اتفاقات مستوى الخدمة (الخارجية) واتفاقات مستوى التشغيل (الداخلية) والعقود المعتمدة ومخرجاتها ذات العلاقة مع شركات تطوير أو شركات القطاع الخاص وما في حكمها من المقاولين التي يسند إلها تنفيذ خدمات إدارة التعليم العامة (مثل: النقل المدرسي والمباني وصيانة المباني والتجهيزات المدرسية وتقنية المعلومات وغيرها)، ورفع التقارير ذات العلاقة بذلك.
 - 4. إعداد وإبرام اتفاقيات مستوى التشغيل الداخلية (OLAs) مع الوحدات التنظيمية ذات العلاقة في إدارة التعليم العامة وتحديث هذه الاتفاقيات بما يتوافق مع اتفاقيات مستوى الخدمة الموقعة مع الشركات المُسند إليها خدمات إدارة التعليم العامة.
 - 5. المتابعة الدورية لمشاريع وعقود تنفيذ الخدمات القائمة بما فيها العقود الإطارية وغيرها ورصد ومتابعة مؤشرات الأداء الرئيسية بما فيها مؤشرات الجودة المعرفة لها.
 - 6. إعداد التقارير الدورية الناتجة عن عمليات الرصد والمتابعة والقياس المتعلقة بطبيعة عمل الإدارة.
- 7. قياس رضا وتجربة المستفيدين من الخدمات المقدمة من الشركات التي يسند إليها تنفيذ خدمات إدارة التعليم العامة وقطاعاتها التابعة بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة، من خلال إعداد الاستطلاعات، وتحليل نتائج قياس مؤشرات تجربة المستفيد من الخدمات وتعربف موجزة عنها وعن نتائج متابعتها، ورفعها لصاحب الصلاحية.
 - 8. العمل مع شركات تطوير أو شركات القطاع الخاص وما في حكمها من المقاولين التي يسند إليها تنفيذ خدمات الوزارة أو قطاعاتها للتحسين المستمر للخدمات المسندة للشركات (من ناحية الجودة والتكلفة ووقت التسليم والمخاطر).
 - 9. دراسة شكاوى المستفيدين والمتعهدين ذات العلاقة بالخدمات التي يسند تنفيذها لشركات (مثل: النقل المدرسي والمباني وصيانة المباني والتجهيزات المدرسية وتقنية المعلومات وغيرها) وإجراء اللازم حيالها.
 - 10. نشر الوعي بأهمية تجربة العميل ورضا المستفيد من الخدمات المقدمة من إدارة التعليم العامة.
 - 11. الالتزام بتطبيق حوكمة تجربة المستفيد وآليات قياسها المعتمدة.
 - 12. التوصية للشركات المسندلها تنفيذ الخدمات بإجراء التغييرات اللازمة في سير العمل في ضوء نتائج تحليل تجربة المستفيدين وقياس رضاهم، بالتنسيق مع قطاعات إدارة التعليم العامة ذات العلاقة.
 - 13. اقتراح لوحات معلوماتية لمؤشرات تجربة المستفيدين لخدمات إدارة التعليم العامة المتنوعة، والرفع بها للإدارة العامة لمراقبة جودة الخدمات بالوزارة.
 - 14. المشاركة في اقتراح البرامج المعززة لتحسين جودة الخدمات المقدمة للمستفيدين، في ضوء تحليل تجارب المستفيدين منها.



والمسئوليات



جودة الخدمات

المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشربة المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية وحدة دعم التميز المدرسي أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة

مقدمة نبذة تاريخية الهيكل التنظيمي مبادئ وقواعد استرشاديه التعريفات والمفاهيم في الدليل المهام الإدارية المشتركة - إدارات الالتزامات الإدارية المشتركة مدير عام التعليم القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم مكتب مدير عام التعليم الاتصال المؤسسي المراجعة الداخلية الشؤون القانونية تقويم الأداء المعرفي والمهاري الوعي الفكري الاستثمار والشراكات مكتب التعليم الخاص



تحسين كفاءة وفاعلية الإنفاق من خلال ترشيد العمليات المالية والمحاسبية والمشتريات والتدقيق، وإدارة عمليات ميز انية إدارة التعليم العامة

12. إعداد وتنفيذ عمليات وطلبات تقديم المنافسات أو طلبات تقديم عروض الأسعار وفقاً لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية ولائحته التنفيذية، والتنسيق مع الجهات المعنية في تحديد الشروط والمواصفات.

الخدمات المشتركة

- 13. تحديد احتياجات النقل والتموين ومتابعة توفيرها على مستوى إدارة التعليم العامة.
 - 14. إدارة المراسلات الواردة والصادرة لإدارة التعليم العامة داخلياً وخارجياً.
 - 15. متابعة تفعيل العمل الالكتروني في المراسلات.
- 16. توفير خدمات الوثائق والمحفوظات وقيدها في الأنظمة الآلية لتسهيل عملية حفظها والدخول عليها.
 - 17. توفير كافة خدمات ووسائل النقل لإدارة التعليم العامة.
 - 18. تنفيذ ومتابعة ومراجعة عمليات المستودعات من الاستلام و الصرف والاستبعاد والرجيع.
 - 19. متابعة أداء مقدمي خدمات التموين (متابعة سداد مستحقاتهم).

- تدقيق كافة أنواع الصرف والتأكد من مدى الالتزام بالأنظمة والتعليمات المالية.
- تنفيذ عمليات تأمين الأعمال والخدمات والمشتريات وفقاً لأساليب الشراء المتاحة والخطط المتعلقة بها.
 - ضمان الالتزام بتنفيذ السياسات والإجراءات المالية المتعلقة بالمنافسات والمشتريات والمدفوعات.
 - التخطيط المالي وإدارة عمليات الميزانية والدعم لها وتوزيعها مع جميع الإدارات.
 - إعداد مشروع الميزانية لإدارة التعليم العامة بالتعاون مع القطاعات ذات العلاقة.
 - 6. مراجعة مخصصات الميزانية رفيعة المستوى الواردة من القطاعات ذات العلاقة.
 - التنسيق مع الإدارات لمعالجة حالات تجاوز الميزانية.
- القيام بدور الرقابة المالية على العمليات المالية لإدارة التعليم العامة، وضمان تطبيق الأنظمة والتعليمات ذات الصلة
- متابعة تقيُّد أقسام الميزانية و المالية والمشتريات والمستودعات ومراقبة المخزون في إدارة التعليم بالضوابط والتعليمات
 - 10. تفعيل نظام المعلومات المالية والمحاسبية وتقاريرها واعتمادها.
- 11. مراقبة الميزانية التشغيلية لضمان توفر الموارد المالية لمشاريع وعقود إدارة التعليم العامة بشكل دائم وفق المخطط له، وتعديل المخصصات حسب الحاجة لتقليل التعثرات المالية التي قد تطرأ نتيجة التغيرات في التدفقات النقدية.





عدير عام التعليم المساعد للخدمات المساعد للخدمات المشتركة المساعد للخدمات المشتريات المساعد للخدمات المساعد للخدمات المساعد المساعد المساعد المساعد المساعد المساعد المساعد المساعد المساعد المساعد المساعد المساعد المساعد المساعد المساعد المساعد المساعد المساعد المساعد المساعد المساعد المساعد ا

الهدف (3


تقديم الخدمات المالية إلى مختلف الوحدات التنظيمية في إدارة التعليم العامة، وتطبيق الأنظمة والتعليمات والمالية ذات الصلة بها وتأمين احتياج إدارة التعليم العامة من الأعمال والخدمات والمشتريات لتحقيق أفضل قيمة للمال العام عند التعاقد وفقاً للأنظمة واللوائح والتعليمات.

- ي إعداد/ مراجعة أوامر الصرف وأوامر الدفع للمطالبات المالية المقدمة بعد التأكد من مطابقتها للأنظمة والتعليمات ذات العلاقة، ويشمل ذلك المطالبات الخاصة بالموظفين أو الموردين أو الأفراد الخارجيين.
- مراجعة المطالبات المالية المقدمة من الموردين لكافة أنواع العقود (تشمل عقود المشاريع بكافة أنواعها)، والتحقق من استكمال كافة مسوغات الصرف من شهادات الإنجاز لعقود الخدمات أو مستندات الاستلام/التسليم لعقود التوريد وغيرها من المسوغات النظامية وتسجيلها، ومن ثم المصادقة على صرف المطالبات.
 - ... متابعة صرف الأموال للجهات التي تقوم بتوفير الإيجارات لإدارة التعليم العامة ومباني المدارس.
- 4. القيام بكافة الأعمال المحاسبية من ارتباطات وتدقيق وصرف مستحقات وصرف السلف وتسديدها والتسجيل في الدفاتر والسجلات حسب الأنظمة والتعليمات.
 - . إيداع المبالغ في حسابات المستفيدين.
 - إدارة الحسابات البنكية.
 - . متابعة الإيرادات وقيدها وتحصيلها.
 - الإشراف على تطبيق ضوابط ولوائح الصناديق المدرسية والتعليمية.
- ا. تقديم المكافآت والتعويضات والإعانات للطلاب على سبيل المثال (طلاب القرى النائية ، أبناء المعلمين المتوفين ، طلاب مدارس تحفيظ القرآن الكريم ، طلاب ذوي الإعاقة، المغترين ، المكافآت التشجيعية للتعليم المستمر، اعانات النقل، والإعفاء من رسوم النقل).
 - 10. صرف وتسديد السلف المؤقتة والمستديمة وفقاً للوائح والتعليمات المنظمة لذلك.
 - تنفيذ الأنظمة والتعليمات المالية ومتابعة العمليات المالية الخاصة بإدارة التعليم العامة والإدارات التابعة لها.
- 12. متابعة حركة مخصصات بنود الميزانية المعتمدة لإدارة التعليم العامة مع ملاحظة التحقق من سلامة التصرفات المالية وعدم تجاوز المخصصات المالية للإدارة.
 - 13. تسوية كافة الحسابات والعهد الخاصة بالإيجارات.
 - 14. إعداد قوائم مالية مجمعة للإنفاق على الإيجارات في إدارة التعليم.
 - 15. ضمان فاعلية الأنظمة المالية والدعم العملياتي للمدارس في تنفيذها للأنظمة والتعليمات المالية، بالتنسيق مع قسم تقنية المعلومات.

- ضمان تلبية الاحتياج لإدارة التعليم العامة من الأعمال والمنتجات والخدمات وتأمينها من قبل المقاولين وفق أساليب الشراء النظامية، وبما يتفق مع الالتزامات التعاقدية للمقاولين، بالتنسيق مع القطاع المختص بالاستلام في إدارة التعليم العامة.
 - 17. إدارة عملية الشراء بالتنسيق مع القطاعات والجهات المختصة.
 - 18. الدعم / التنسيق مع القطاعات المعنية في كيفية إعداد وتحديد الشروط والمواصفات.
- 19. تنفيذ كافة الاجراءات والعمليات ذات الصلة بالمشتريات بكافة أنواعها وضمان الالقزام بالأنظمة واللوائح والتعليمات عند تنفيذها، بالتنسيق مع القطاعات والجهات المختصة.
 - 20. إعداد ومراجعة العقود واستكمال إجراءاتها النظامية بالتنسيق مع إدارة الشؤون القانونية والجهات ذات العلاقة.
 - 21. التنسيق مع إدارة الشؤون القانونية في كافة الجوانب المتعلقة بإنهاء العقود.
 - 22. التفاوض مع الشركات والمؤسسات وإعداد جداول الدفعات حسب جداول التنفيذ وما تتطلبه بنود الميزانية لتضمينه في العقود.
 - 2. مطابقة مخرجات المقاول للعقد والتأكد من انجاز أو توريد المطلوب وفقاً له، واستكمال الإجراءات المالية النظامية.
- قياس ومراقبة أداء المقاولين وتقييم أدائهم بشكل دوري وفقاً للسياسات وآليات التقييم المعتمدة ورفع التقارير حول ذلك واتخاذ أي إجراءات تصحيحية لازمة.
 - 25. متابعة أي شكاوى أو اقتراحات مقدمة من المقاولين وإعلامهم بما يتم اتخاذه من إجراءات في هذا المجال.
 - 2. إدارة الضمانات البنكية من خلال تسجيلها ومتابعها والإفراج عنها والمصادرة عند الحاجة وفقاً للأنظمة واللوائح المنظمة لذلك.
 - 22. التنسيق مع اللجان الفنية لتقييم وفحص العروض حسب نظام المنافسات والمشتريات الحكومية.
 - 28. إعداد طلبات عروض الأسعار من الموردين وتسليمها والتنسيق مع اللجان المختصة لتقييم وفحص العروض والبت فيها.
 - 29. التنسيق مع قسم الميزانية والجهات ذات العلاقة للقيام بالارتباط المالي اللازم



المهام





إعداد مشروع ميز انية إدارة التعليم العامة في ضوء الاستر اتيجية والخطة المعتمدة، ومتابعة تنفيذها بعد اعتمادها، وفق قواعد وتعليمات الميز انية.



- 1. إعداد الميزانية التشغيلية السنوية لإدارة التعليم العامة بالتعاون مع قسم التخطيط.
 - 2. مراجعة مخصصات الميزانية رفيعة المستوى الواردة من قسم التخطيط.
- 🧓 تفصيل الميزانية بناءً على معايير التوزيع المعتمدة والتحقق من اتساق المتطلبات العامة للميزانية مع الخطة التشغيلية لإدارة التعليم العامة.
- 4. توزيع مخصصات الميزانية بعد اعتمادها على البنود والمشاريع في الوحدات الإدارية ذات العلاقة، وتبليغ المخصصات لهذه الوحدات الإدارية بعد اعتماد التوزيع من صاحب الصلاحية.
 - ا. اقتراح الوظائف المقترح تعديلها أو رفعها أو الغاؤها أو استحداثها في مشروع الميزانية والرفع بها للإدارة العامة للميزانية.
- 6. مراقبة الميزانية التشغيلية لضمان توفر الموارد المالية لمشاريع وعقود إدارة التعليم العامة بشكل دائم وفق المخطط له، وتعديل المخصصات حسب الحاجة لتقليل التعثرات المالية التي قد تطرأ نتيجة التغيرات في التدفقات النقدية.
 - التأكد من توافر الميزانية السنوية لأعمال المشتريات السنوية الخاصة بإدارة التعليم العامة.
 - 8. الارتباط على التكاليف الكلية للمشاريع في حالة وجود مشاريع يستغرق تنفيذها أكثر من عام مالي وعدم كفاية السيولة المعتمدة خلال العام المالي.
 - التنسيق مع الإدارات لمعالجة حالات تجاوز الميزانية.

المهام









تخزين المواد والأدوات والمعدات والأجهزة اللازمة لإدارة التعليم العامة والمحافظة عليها وتوفير احتياجات الإدارات المختلفة من الأصناف المخزونة.

- الالتزام بضوابط ومعاير وممارسات التخزين الجيدة لحفظ وسلامة الأصناف.
 - الالتزام بضوابط سلامة الأصناف.
- . تنفيذ خطط التوزيع والاحتياج وترحيل وتسليم الأصناف للجهات المستفيدة.
 - · التنسيق مع الموردين لاستلام الأصناف المؤمنة لإدارة التعليم العامة.
- استلام وفحص الأصناف المؤمنة وحفظها ورفض الأصناف غير المطابقة لشروط ومواصفات التعاقد.
 - 6. إعداد تقاربر دوربة عن العمليات الخاصة بالمستودعات وتزويدها للقطاعات ذات العلاقة.
 - 7. مشاركة القطاعات ذات العلاقة لتقدير الاحتياجات السنوية الخاصة بها من الاصناف المختلفة.
 - . التنسيق مع القطاعات ذات العلاقة لاستلام الأصناف المرتجعة ومعالجها وفق المعايير.
- 9. إدارة قيود عمليات الأصناف، والتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة في حالة وجود أي فائض أو عجز بالأصناف.
 - 10. متابعة تنفيذ تدابير الأمن والسلامة على المستودعات بالتنسيق مع الجهات والقطاعات ذات العلاقة.
 - 11. إعداد تقارير دورية عن التوزيع والرجيع والمعدات الموجودة.
 - 12. الإشراف على المستودعات الفرعية لإدارة التعليم العامة ومتابعة تطبيقها لقواعد وإجراءات المستودعات.
- 13. الجرد السنوي في نهاية كل عام مالي، بالإضافة للمطابقة الدورية القيدية والمفاجئة من قبل مراقبة المخزون وفقاً لقواعد وإجراءات المستودعات الحكومية.
 - 14. متابعة وتسجيل حركة المعدات لضمان عدم وجود فائض أو نقص في المعدات المخزنة، والإبلاغ في حالة وجود أي فائض أو عجز.



الهدف







إدارة الوثاء

إدارة عمليات الاتصالات الإدارية من المراسلات الواردة لإدارة التعليم العامة والصادرة وقيدها في الأنظمة الآلية والسجلات وتوزيعها على الجهات المعنية داخل الإدارة وخارجها، وتوفير خدمات الوثائق والمحفوظات وقيدها في الأنظمة الآلية لتسهيل عملية حفظها والدخول إليها

- تنفيذ عملية أرشفة المستندات الواردة بجميع انواعها من داخل وخارج إدارة التعليم العامة.
- إدارة المراسلات الواردة والصادرة لإدارة التعليم العامة داخلياً وخارجياً، والتعاميم والقرارات المعتمدة من صاحب الصلاحية.
 - تسجيل كافة التعاملات العينية الواردة والصادرة ومتابعة استلامها.
 - . متابعة تفعيل العمل الالكتروني في المراسلات.
 - متابعة المؤشرات التي تخص عملية وارد وصادر الاتصالات الداخلية والخارجية.
 - 6. الإجابة على جميع الاستفسارات والتساؤلات والتعقيبات المتعلقة بالمراسلات الواردة والصادرة داخل وخارج إدارة التعليم.
 - 7 إدارة نظام وأماكن أرشفة المستندات وحماية الأرشيف من التلف والضياع، الإلكتروني والورقي.
 - تحويل المخزون الورقي للمستندات إلى مخزون إلكتروني يمكن الرجوع إليه عند الحاجة.
 - العمل على تنفيذ الإجراءات النظامية لإتلاف المستندات وفق الأنظمة واللوائح المعتمدة.
 - 10. العمل على تهيئة أماكن حفظ الوثائق ، وتوفير الوسائل المناسبة لحفظ الوثائق وحمايتها.
 - 11. تقديم الخدمات المرجعية التي يحتاجها الباحثون والدراسون بمختلف فئاتهم، من وثائق ومحفوظات.
- 12. فهرسة وثائق إدارة التعليم العامة ومسحها ، وتكشيفها ، وتصنيفها ، وترميزها وحفظها ، وصيانها ، وفقاً للأنظمة والتعليمات وخطط التصنيف والترميز الخاصة بالوثائق.
 - 13. توفير الوثائق والمعلومات والبيانات المحفوظة اللازمة للمستفيدين وفقاً لما تحدده التعليمات المنظمة لذلك.
 - 14. متابعة وتقويم تطبيق أنظمة الوثائق ولوائحها وأدلتها من قبل الوحدات الإدارية في إدارة التعليم العامة والوحدات الإدارية التابعة لها.
 - 15. التنسيق والتكامل مع مركز الوثائق والمحفوظات بالوزارة فيما يحقق خدمة الوثائق وسلامتها.









المحافظة

المحافظة على أموال الدولة ممثلة بالمواد والأصناف المخزنة والعهد العينية.

- مراجعة واعتماد صرف الصنف وتسجيل العهد ومراقبة حركة الأصناف في النظام.
- إجراء الجرد على فترات دورية للأصناف ومطابقتها بالأصناف الموجودة في النظام.
- المشاركة في حصر الأصناف التي تقرر إصلاحها أو منحها أو بيعها أو إتلافها مع القطاعات ذات العلاقة.
- 5. إعداد تقارير دورية عن حالات العجز أو الزيادة، وتزويد الجهات ذات العلاقة بها وفقاً لمخرجات النظام.
 - الاشتراك مع لجان التأمين والشراء والبيع والإتلاف.
 - 7. فحص الأصناف الراكدة والمكدسة.
 - ا. تقرير ما يلزم بشأن تخزين الأصناف أو صرفها مباشرة.
- 9. إجراء مطابقة شهرية للأرصدة الفعلية (كلي ،جزئي ، مستمر) لبعض الأصناف في المستودعات مع ما يقابلها من أرصدة مسجلة في النظام للتحقق من انتظام القيود.
 - 10. إعداد تقارير الجرد واستخراج أرصدة المخزون ووضع قيمة لها في نهاية كل سنة مالية.
 - 11. رصد ومتابعة معدل استهلاك (إهلاك) الأصول.
 - 12. الحصر الدوري للعهد العينية، ورفع التقارير ذات العلاقة بحالتها وأبرز التوصيات المتعلقة بها وفق الأنظمة واللوائح المنظمة لذلك.
- 13. دراسة تدوير العهد العينية بين الفئات الوظيفية والمستويات التنظيمية وفقاً للضوابط والمعايير المعتمدة لها، ورفع التوصيات المتعلقة بها، بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.







توفير بعض الخدمات العامة لإدارة التعليم العامة ومنها المواصلات ، وخدمات الاتصالات بالمباني وخلافها.

- توفير السيارات الخدمية وصيانتها بشكل دوري
- 2. توفير قطع الغيار للمركبات الخدمية لإدارة التعليم.
- توفير المحروقات للمركبات الخدمية لإدارة التعليم ومتابعتها.
- إصدار تفويض القيادة لمركبات إدارة التعليم العامة وفق توجيه صاحب الصلاحية.
- 5. تحديد حاجة الإدارات بإدارة التعليم العامة من السائقين بما لا يتعارض مع مهام الإدارات الأخرى.
 - 6. توفير الخطوط الهاتفية والكهرباء والمياه لإدارة التعليم العامة ومتابعة المطالبات الخاصة بها.

المهاد







القيام بدور الرقابة المالية على العمليات المالية لإدارة التعليم العامة، وضمان تطبيق الأنظمة والتعليمات والمالية ذات الصلة بها.



- 1. متابعة تنفيذ الضوابط المالية على جميع المستويات، وتطبيق سياسات وإجراءات الرقابة على الإنفاق وتدقيقه وفق الضوابط المالية المعتمدة، بالتنسيق مع إدارة المراجعة الداخلية.
 - 2. إجراء أنشطة الرقابة المالية على وحدات إدارة التعليم العامة، ومتابعة المعاملات المالية لتحديد مجالات التحسين، بالتنسيق مع إدارة المراجعة الداخلية.
 - .. مراجعة وتدقيق النفقات العامة والامانات والسلف لإدارة التعليم، والتأكد من صحة تسجيلها وصرفها.
 - 4. تدقيق الايرادات والتأكد من صحة قبضها وتسجيلها وتبويها.
 - إعداد التقاربر المالية الدوربة.
 - 6. مراجعة وتدقيق التقارير المالية.
 - 7. متابعة معالجة الملحوظات الواردة بتقارير المراجعة الداخلية والجهات الرقابية .
 - 8. التنسيق مع إدارة المراجعة الداخلية فيما يتعلق بملاحظات الجهات الرقابية بشأن الالتزام باللوائح والضوابط المالية.
- 9. إعداد تقاربر دوربة عن الملاحظات والمخالفات المالية التي يتم اكتشافها خلال عمليات المراقبة والتدقيق ورفعها الى الجهات المختصة متضمنة المقترحات والتوصيات اللازمة بشأنها.
 - 10. متابعة تقيُّد أقسام الميزانية و المالية والمشتريات والمستودعات ومراقبة المخزون في إدارة التعليم بالضوابط والتعليمات المالية المعتمدة.
 - 11. رفع التقارير المالية بخصوص نتائج أعمال قسم الرقابة المالية لمدير إدارة الخدمات المشتركة بشكل دوري وعند الحاجة.

المهام





وزارة التعطيم

Ministry of Education

انتهی شکراً لکم

• • •